وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عمار ثليجي – الأغواط
كلية العلوم الإنسانية والإسلامية والحضارة
قسم العلوم الإسلامية

العنوان

معايير نقد المتون الحديثية
وتعليلها بين منهجي المحدثين والأصوليين

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية (L.M.D)

التخصص : فقه مقارن وأصوله

من إعداد الطالبتين:

- نور الهدى حفصي
- نصيرة جميل

إشراف الدكتور :

- قبلي بن هني

السنة الجامعية : 1439 – 1440 هـ / 2018 – 2019 م

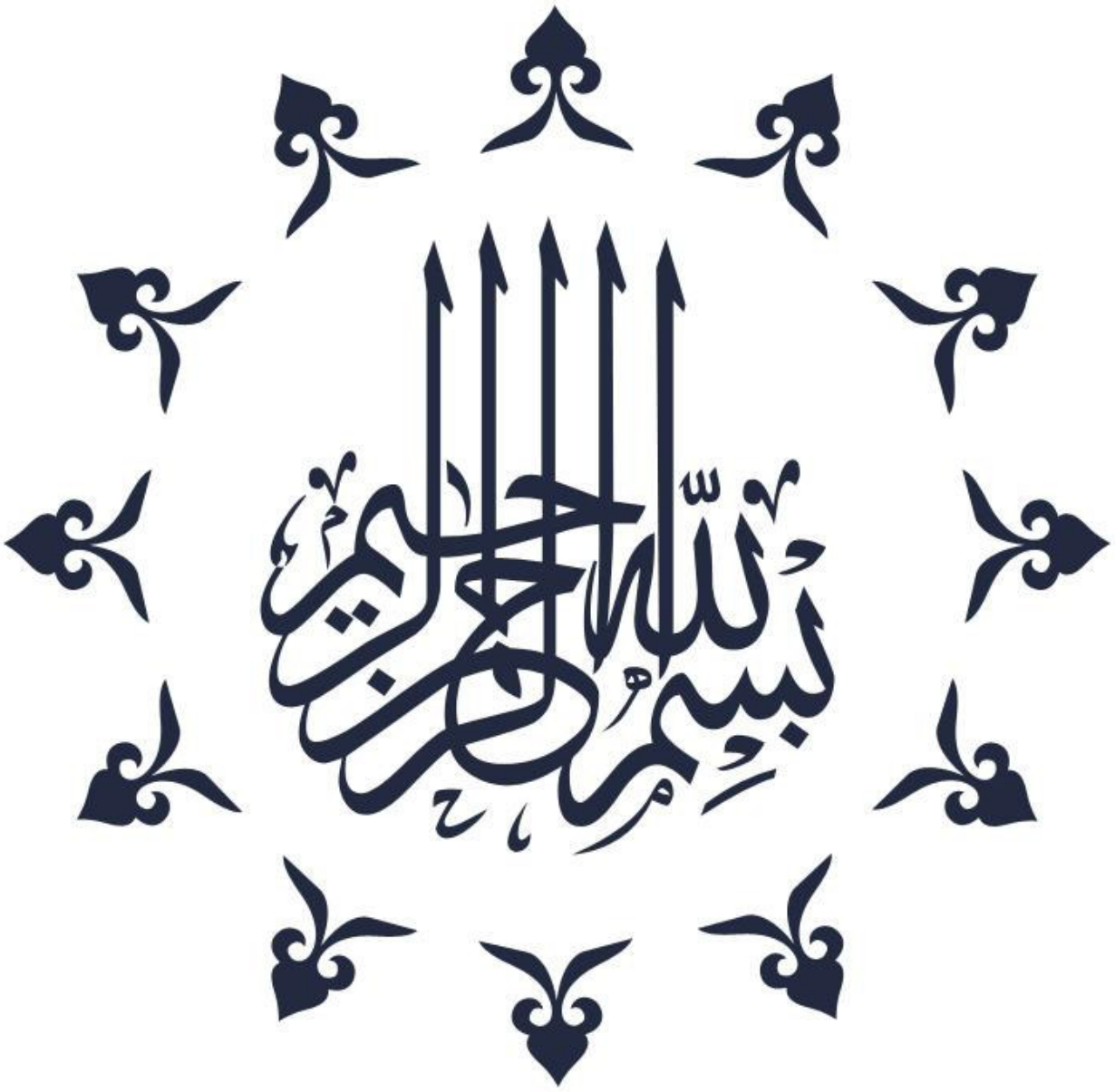
بسم الله الرحمن الرحيم

الشكر والعرفان

انطلاقا من قول تعالى :" وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابي لشديد " إبراهيم 07

وإتباعا لقول النبي صلى الله عليه وسلم:" لا يشكر الله من لا يشكر الناس".

وعليه فإنا نشكر الله عز وجل أولا على توفيقه لنا في حسن اختيار الموضوع ،وعلى ما سهل لنا من صعاب في دروب بحث مسائله وتفاريع مباحثه.

ثم إننا نتوجه بالشكر والعرفان للأخ المربي قبل المعلم الفاضل أستاذنا الدكتور قبلي بن هني على قبوله الإشراف على هذه المذكرة.و منذ بدايتها كان سراجا يضيء لنا طريق هذا البحث بتوجيهاته القيمة ونصائحه المتتالية والصادقة ،ووقوفه معنا بكل تواضع حتى في أبسط الأمور وصغارها بسعة ورحابة صدر .

فتعلمنا منه حسن السمت والأدب قبل العلم وذلك من خلال معاملته الطيبة فجزاه الله عنا وعن الإسلام كل خير وأنار به الله عز وجل دروب طلاب العلم.

وكذلك نتقدم بجزيل الشكر إلى الأختين الكريمتين نصيرة تونسي، وأم كلثوم حراث على تقديم يد العون والمساعدة فجزاهما الله خيرا.

كما نشكر كل القائمين على قسم العلوم الإسلامية جميعا.

الإهداء

أثني على سعادة الوالدين الكريمين اللذين لم يتوانيا في تربيتي وتعليمي ودعاؤهما كان سر توفيقي بعد الله عز وجل.

ولا أنسى إخوتي وأخواتي وأخص بالذكر أخي الغالي حسن جميل رفيقي في دربي ونعم الرفقة بنصحه وعطائه والذي غمرني به وكريم أخلاقه. وكل أقاربي.

وإلى الصحبة الصالحة التي جمعتني بهم الإقامة والجامعة تلك القلوب الصادقة التي وقفت معي في كل الصعاب إلى حبيباتي في الله حفصي نور الهدى و طاوسي فتيحة ووزرقين حنان ، وإلى كل من كان له الفضل بعد الله في تعليمي، إلى معلمي وأستاذي في كل مراحلي الدراسية إلى أستاذي قبلي بن هني خاصة، وإلى كل من حمل مشعل خدمة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل الحديث عامة. وما توفيقي إلا بالله .

الطالبة: نصيرة جميل

الإهداء

أهدي هذا العمل الى رمز التضحية وعنوان العطاء إلى سماحة الوالدين الكريمين حفظهما الله، وإلى جدي وجدتي حفظهما الله وأطال في عمرهما.

إلى الأستاذ الفاضل الدكتور قبلي بن هني فجزاه الله خيرا على ما قدم لنا طيلة هذا المشوار من علم.إلى عائلتي جميعا وأقاربي وأهلي.

إلى من سرنا سويا في شق طريق النجاح رفيقة الدرب جميل نصيرة.

إلى كل من شجعني طيلة مشواري الدراسي إلى أساتذتي في جميع المراحل التعليمية.

إلى جميع صديقاتي.

الطالبة: حفصي نور الهدى.

مقدمـــــة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢ ﴾ آل عمران الآية 102.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١ ﴾ النساء الآية 01.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١ ﴾ الأحزاب 70-71.

أما بعد:

فإن خير الكلام كلام الله تعالى وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة.

ثم إن من فقه السنن والآثار، والذي علمه أهل الأصول ومنظروا الأمة في استنباط الأحكام، أن متون السنة النبوية والتي هي جزء من الوحي المعصوم، بل وهي الركن الركين في علوم الدين قاطبة، وقد تكفل الله تعالى بحفظها كما في قوله:
قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ٩ ﴾ الحجر الآية 09.

مقدمـــــــة

ومن حفظ الله عز وجل لها أن سخر لها حفاظا وجهابذة ناقدين، ينفون عنها تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، بذلوا في ذلك كل غال ونفيس وأفنوا أعمارهم وأوقاتهم في طلبها حفظا وكتابة ودفاعا وتصحيحا، حيث تجلت جهودهم في العناية بالمتون نقدا وتعليلا وفق معايير منضبطة . والمتفحص في عناية الأصوليين بالسنة يجد أنهم شاركوا المحدثين في العناية بها، لكن اختلفت معاييرهم في نقد المتون عن المحدثين.

وانطلاقا من محايير فكرة لاحت لدينا خاطرة البحث لخوض غمارها، لنيل شهادة الماستر فجاءت بعنوان: **"معايير نقد المتون الحديثية وتعليلها بين منهجي المحدثين والأصوليين"** ، وذلك لبيان حقيقته وتحليل مسائله.

أولا: أسباب اختيار الموضوع:

لا بد لكل باحث أن ينطلق من دوافع وأسباب تبعث فيه الرغبة في البحث ليصل إلى مراده، فهي إما تكون ذاتية أو موضوعية، ومن الأسباب التي دعت إلى اختيارنا للموضوع هي:

1. الاختلاف الموجود بين المحدثين والأصوليين في معايير نقد المتون وتمحيصها فقها واستنباطا.
2. جرأة أقوام في عصرنا على رد أخبار صحت عن النبي ﷺ محتجين بعلل لا تصح، على غرار الحداثيين والمفكرين والمثقفين من منتسبة أهل القبلة.
3. الغيرة على أحاديث النبي ﷺ والدفاع عنها والانتصار لها، في مواطن الجدل الفلسفي والسفسطة الفكرية الحادثة.

ثانيا: أهمية الموضوع: بالغة تكمن فيما يلي:

1. مدار الأحكام التكليفية قائم على المتون الحديثية بعد كتاب الله تعالى، فالإقدام على نقدها وتعليلها من دون منطلق علمي يؤدي إلى التعدي على دين الله عز وجل و شريعته السمحة.
2. للمتون من السنن والآثار وأقوال التابعين المكانة العظمى في الفقه بين منهجي المحدثين والأصوليين ومقاييس النقد والتعليل عند كل منهما.
3. مسلك نقد المتون مسلك بالغ الخطورة فلذلك وجب على المتكلم فيه من نية صادقة قائمة على علم وإنصاف وورع.

ثالثا: أهداف الموضوع:

تعويلا على الإشكاليات المطروحة يهدف هذا البحث إلى تحقيق أغراض أهمها:

1. الوقوف على جهود أئمة الحديث والأصول في خدمة السنة النبوية.
2. إبراز معالم نقد المتون وقيمته العلمية في الذب عن سنة النبي ﷺ .
3. تهدف الدراسة إلى توضيح عمل كل من المحدثين والأصوليين على المتون.
4. تبين هذه الدراسة الفروق العلمية بين مناهج المحدثين والأصوليين في دراسة السنة النبوية.
5. معرفة مدى عناية المحدثين والأصوليين بالمتون على سواء.

رابعا: طرح الإشكالية التي يعالجها الموضوع:

اهتمام المحدثين والأصوليين بالسنة بارز في عنايتهم بمتونها بها من حيث تمحيصها ونقدها وتعليلها، وهذا ما يدفعنا إلى طرح الإشكالات التالية:

-ما هي معايير كل من المحدثين والأصوليين في نقد المتون؟

-وما هي المعالم المنهجية لكل من المحدثين والأصوليين في العناية بالمتون؟

-وما هي الفروق العلمية بين المدرستين؟

خامسا: الدراسات السابقة:

لقد سبقنا من تكلم في باب معايير نقد المتون، حيث وقفنا على جملة من المؤلفات والدراسات فمنها من اشتركت دراستنا معه في بعض المباحث نحو:

-كتاب ابن القيم الجوزية رحمه الله : "المنار المنيف" [1] حيث تناول معايير المحدثين فقط.

-كتاب صلاح الدين الأدلبي: "منهج نقد المتن عند علماء الحديث"[2]

وهناك من جمع بين المحدثين والفقهاء مثل:

-كتاب مسفر عزم الله الدميني: "مقاييس نقد السنة".[3]

بينما دراستنا جمعت بين معايير المحدثين والأصوليين وقد أفرد تعليل الأصوليين للمتون في رسالة علمية:

-دراسة بلال الفيصل البغدادي بعنوان: "علل الأصوليين في رد متن الحديث والاعتذار على العمل به"[4].

-دراسة أميرة الصاعدي بعنوان: "القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين"[5].

---

[1]- ينظر: ابن القيم أبي عبد الله محمد بن أبي بكر: **المنار المنيف في الصحيح والضعيف** ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غده، (حلب المطبوعات الإسلامية، ط1، 1390 هـ / 1970 م).

[2]- ينظر: صلاح الدين الأدلبي: **منهج نقد المتن عند علماء الحديث**، (بيروت، دار الآفاق الجديدة، ط1، 1403 هـ / 1983 م).

[3]- ينظر: مسفر عزم الله الدميني: **مقاييس نقد السنة**، (الرياض، السعودية، ط1، 1404 هـ / 1984 م).

[4]- بلال فيصل البغدادي: **علل الأصوليين في رد متن الحديث والاعتذار على العمل به** ، دراسة أصولية فقهية، (سلسلة رسائل الجامعية 21، رفع عبد الرحمان النحدي، www.moswarat.com).

[5]- ينظر: أميرة الصاعدي: **القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين** ، إشراف محمد سعيد بن محمد حسن بخاري أستاذ مساعد بقسم الكتاب والسنة، ومحمد بن علي بن إبراهيم الأستاذ المساعد بقسم الفقه والأصول، قسم الكتاب والسنة جامعة أم القرى، سنة (1414 هـ / 1994 م).

سادسا: المنهج المتبع:

بما أن هذه الدراسة كانت مقارنة بين منهجي المحدثين والأصوليين، فكان لا بد من اتباع المنهج النقدي والمنهج المقارن وذلك باعتبارين قام عليهما البحث:

1. الدراسة النقدية للمتون من حيث منهجي أهل الحديث وأهل الفقه والأصول.
2. الدراسة المقارنة بين أصول ومعالم المدرستين.

سابعا: المنهجية المتبعة :

كانت كالتالي:

-قمنا بعزو الآيات إلى أرقامها ومواضعها في المصحف.
-خرجنا الأحاديث والآثار من مظانها الصحيحين والسنن والمسانيد حسب الحاجة في كل حديث.
-عزونا نصوص العلماء وآرائهم إلى كتبهم إلا في حالة تعذر الحصول على الأصل، لجأنا إلى النقل بالواسطة.
-ترجمنا الأعلام الواردة أسماؤهم في البحث إلا اليسير.
-أما عن التهميش، فنذكر اسم صاحب الكتاب ثم الكتاب ثم معلومات الطبع في أول ذكر للكتاب.
-أما عن الفهارس العلمية فقد جعلنا فهرسا للآيات القرآنية بترتيب السور، وفهرسا للأحاديث المخرجة وآثار، وفهرسا للأعلام المترجم لهم، وفهرسا للمصادر والمراجع، وكلها مرتبة ترتيبا هجائيا.
-أما عن مصادر البحث: فقد اعتمدنا على كتب مصطلح الحديث وقواعده وكتب أصول الفقه وكتب الفقه.

تنبيه: ومن باب الأمانة العلمية حيث توخينا الرجوع إلى المصادر الأصلية في الإحالة والعزو لقصد ربح الوقت وتقليل الكلفة فاعتمدنا النقل بالواسطة تعويلا على الدراسات العلمية التي سبق ذكرها. وعزونا من مراجع أخرى ومجلات ومواقع أنترنيت، إن اقتضى البحث ذلك كما هو مبين في محله كما في البحث.

ثامنا: صعوبات البحث:

اعترضت طريقنا بعض الصعوبات ومن بينها:

1. عظم قدر الموضوع لاحتوائه على علمين، علم الحديث وعلم أصول الفقه.
2. ما تميز به الموضوع من دقة وضبط وصعوبة الموازنة والتفريق بين المدرستين.
3. عامل ضيق الوقت لأن الموضوع يحتاج إلى جمع المصادر لكل من الفريقين حسب مناهج المحدثين ومدارس الفقهاء.

تاسعا: خطة البحث:

ألزمنا البحث أن نجعله في خطة احتوت على:

مقدمة ومدخل تمهيدي وفصلين وخاتمة وهي كالتالي:

المقدمة: وفيها تعريف موجز بالبحث وأهميته وأسبابه وأهدافه والمنهج المتبع فيه.

ثم مدخل تمهيدي و تطرقنا فيه إلى توطئة عن البحث. تفتح للناظر فيه مقاصده ومعارض المبحوث فيها.

- **ثم الفصل الأول: حد المتن ومفهوم النقد وسمتهما عند المحدثين والأصوليين** وفيه ثلاث مباحث:
  - **المبحث الأول: التعريف بمدرسة المحدثين والأصوليين والفروق المنهجية بينهما**. واشتمل على ثلاث مطالب:

-**المطلب الأول:** تعريف مدرسة المحدثين.

-**المطلب الثاني:** تعريف مدرسة الأصوليين.

-**المطلب الثالث:** الفروق العلمية بين منهجي المحدثين والأصوليين في دراسة السنة النبوية.

- **المبحث الثاني: تعريف المتن ومعالم العناية به عند المحدثين والأصوليين** .

واشتمل على مطلبين:

-**المطلب الأول:** تعريف المتن لغة واصطلاحا

-**المطلب الثاني:** عناية منهج المحدثين والأصوليين بالمتن.

- **المبحث الثالث: تعريف النقد الحديثي لغة واصطلاحا.** واشتمل على مطلبين:

-**المطلب الأول:** تعريف النقد الحديثي لغة واصطلاحا.

-**المطلب الثاني:** نشأة النقد الحديثي ورد الشبهات.

❖ **الفصل الثاني: معايير نقد المتون بين الصناعة الحديثية والعمل الفقهي.**

وفيه أربعة مباحث:

- **المبحث الأول: تعريف المعايير وثمراتها في النقد الحديثي.** واشتمل على مطلبين:

-**المطلب الأول:** تعريف المعايير لغة واصطلاحا.

-**المطلب الثاني:** ثمرة المعايير العلمية في توجيه النقد عند المحدثين.

- **المبحث الثاني: تعريف التعليل وتطبيقاته بين أهل الحديث والفقه** واشتمل على مطلبين:

-**المطلب الأول:** تعريف التعليل لغة واصطلاحا.

-**المطلب الثاني:** تطبيقات العلة على المتون بين المحدثين والأصوليين.

- **المبحث الثالث: معايير منهج المحدثين في نقد المتون.** واشتمل على ثلاث مطالب:

-**المطلب الأول:** مخالفة الحديث لصريح القرآن.

-**المطلب الثاني:** مخالفة الحديث لصريح الأحاديث الصحيحة.

-**المطلب الثالث:** مخالفة الحديث لصريح العقل.

- **المبحث الرابع: معايير منهج الأصوليين في نقد المتون.** واشتمل على ثلاث مطالب:

-**المطلب الأول:** مخالفة الحديث القياس.

-**المطلب الثاني:** مخالفة الحديث عمل أهل المدينة.

-**المطلب الثالث:** مخالفة الحديث فيما تعم به البلوى.

الخاتمة: وختمت بأهم النتائج التي توصلنا إليها من خلال بحثنا وأضفينا عليها بعض التوصيات جالت في أذهاننا.

وفي الأخير وما توفيقنا إلا بالله الذي نسأله الصدق والإخلاص، والحمد لله رب العالمين.

مدخل تمهيدى

شرف العلم من شرف المعلوم، وعلم الحديث من أشرف العلوم بعد كتاب الله عز وجل، وقد قيض الله لهذا العلم أئمة جهابذة لحفظ أحاديث النبي ﷺ من لدن عهد الصحابة رضوان الله عليهم، إلى عهد التابعين رحمهم الله ومن بعدهم.

وقد انبرى طائفة منهم لنقد السنن والمرويات وتتبع رواتها لمعرفة أحوالهم وأخبارهم، وذلك لظهور الكذب والوضع في حديثه ﷺ لاتساع الدولة الإسلامية وتفرق الحفاظ في الأمصار وغيرها من الأسباب، كما ظهرت طوائف البدع كالرافضة والخوارج والقدرية والمرجئة والمعتزلة[1].

فسعوا في الذب عنها وتصفيتها مما علق بها من دخيل وما بثه القوم من سموم أفكارهم في السنة النبوية الصافية حتى خلطت بالموضوع والمنكر، وإلى يومنا هذا نجد أعداء لهذا الدين من أهل البدع والأهواء ومن المستشرقين والحداثيين، مما لا هم لهم إلا العدوان على السنة المطهرة تشكيكا فيها وصدا عنها وشغبا حولها، وهيهات أن يصلوا إلى شيء مما يريدون[2].

لأن الله عز وجل في كل حقبة من الزمن يهيئ أئمة يحفظون هذا العلم، وه م نقلته وحفاظه ونقاده، حيث سلكوا منهج من قبلهم من الصحابة رضوان الله عليهم في تمحيصها، واعتنوا بأسانيدها ومتونها، وقد شرفت هذه الأمة بعلم الإسناد لأنه لا يوجد في الأمم الغابرة مثل هذا العلم، قال الخطيب البغدادي رحمه الله : " إن الله خص هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يعطها من قبلها: الإسناد، والأنساب والأعراب"[3].

قال يزيد بن زريع: "لكل دين فرسان وفرسان هذا الدين أصحاب الأسانيد"[4].

---

[1]- ينظر: متولي البراجيلي: **معالم منهج الشيخ أحمد شاكر في نقد الحديث**، (مكتبة السنة، ط1، 1434 هـ / 2013 م)، ص11.
[2]- ينظر: رسلان محمد بن سعيد: **الوضع في الحديث**، (دار الفرقان)، ص7.
[3]- ينظر: الخطيب البغدادي أحمد بن علي: **شرف أصحاب الحديث**، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، (القاهرة، مكتبة ابن تيمية، ط1 1417 هـ / 1996 م)، ص84.
[4]- ينظر: الخطيب البغدادي، المرجع نفسه، ص91.

فبرزت الأعيان وبدت جهودهم في دراسة الإسناد من حيث الاتصال وضبط الراوي وعدالته، وسلامته من الشذوذ والعلة والاضطراب وسائ ر القوادح، وكلاهما يشترك فيه الإسناد والمتن، وهذا الأخير عنوا به كذلك من ناحية ضبط ألفاظه . وقد شاركهم أئمة الأصول في هذا الباب، لكن اختلفت جهودهم ومناهجهم، حيث سلكوا في دراستها من ناحية استنباط الأحكام وتأصيل القواعد، وبهذا اختلفت معايير نقد المتون لخاصية كل الفريقين.

فاتسمت معايير المحدثين بعرض الحديث على القرآن والسنة والعقل وهي متعددة وقد اقتصرنا على هاته الثلاث، بينما الأصوليون عرضوا الحديث على قواعد وأصول أهمها القياس، وعمل أهل المدينة، وما تعم به البلوى، وغيرها، بناءا على هذه القواعد رد أئمة الأصول بعض الأخبار الصحيحة وهم معذورون في هذا لأسباب قد أحسن من تكلم عنها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه "رفع الملام عن الأئمة الأعلام"[1]، ولكن اللوم يقع على من يرد أحاديث النبي ﷺ تعصبا وتقليدا وإتباعا لهواه، **قَالَ تَعَالَى:** ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴿٣١﴾﴾ التوبة الآية 31.

والأئمة رحمهم الله ما كان أحد منهم ليرضى أن يقلده أحد، بل كانوا يرجعون طلابهم إلى الدليل، ويحثونهم عليه معتقدين أنه لم يجعل الله قول أحد من العلماء حجة على الناس، بل الحجة في الأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة والاستنباط منها من غير تأويل متعسف أو رد باطل، وكل أحد يؤخذ من قوله ويرد إلا رسول الله ﷺ.

[1]- ينظر :ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم : **رفع الملام عن الأئمة الأعلام**، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، (الرياض، السعودية، د ط، 1413).

واحتجوا في ذلك بعلل لا تصح عند أهل الصنعة وهم رواد الحديث ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " المنقولات فيها كثير من الصدق والكذب والمرجع في التمييز بين هذا إلى أهل علم الحديث".[1]

والحاصل من منهجي المدرستين:

أهل الحديث في مقاييس التعليل راجعة إلى: هل يصح الحديث أو لا يصح بل فعملهم بين كونه مقبولا أو مردودا وأهل الأصول مقاييس النظر عندهم راجعة إلى : هل يعمل به أو لا يعمل به فمدار النظر عندهم على صحة الاستدلال به أو ترك الاستدلال لعدم الحجية من حيث اعتبار الاستنباط وفق إعمال قواعد الفن كما سلف بيانه.

[1]- ينظر: ابن تيمية: **مناهج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية**، تحقيق: محمد رشاد سالم، (ط1، 1406 هـ/1986 م، ج7) ص35.

يحوي هذا الفصل في مباحثه حد مفهوم المتن عند مدرستي المحدثين والأصوليين، حيث وضحنا فيه منهج كل من المحدثين والأصوليين في التعامل مع المتون الحديثية، وأبرزنا جهود كلا منهما في خدمته، كما أشرنا إلى النقد الحديثي ونشأته وفندنا شبهات المستشرقين حول النقد.

انقسم الأئمة في عناية بالأحكام الشرعية، وأدلتها النقلية [1] إلى طائفتين: فقهاء ومحدثون، ومن أهل الفقه برز أئمة الأصول المعتنون بضبط تلك الأدلة من حيث ماهيتها وخصائصها وشروطها وكيفية الاستفادة منها.

وقد نص على ذلك الإمام أبو سليمان الخطابي[2] حيث قال: "رأيت أهل العلم في زماننا قد حصلوا حزبين وانقسموا إلى فرقتين أصحاب حديث وأثر، وأهل فقه ونظر وكل واحدة منها لا تتميز عن أختها في الحاجة ولا تستغني عنها في درك ما تنحوه من البغية والإرادة، لأن الحديث بمنزلة الأساس الذي هو الأصل، والفقه بمنزلة البناء الذي هو له كالفرع، وكل بناء لم يوضع على قاعدة وأساس فهو منها، وكل أساس خلا عن بناء وعمارة فهو قفر وخراب"[3].

المطلب الأول: تعريف مدرسة المحدثين

اهتم المحدثون بالسنة النبوية، وبذلوا في ذلك جهودا، خدموا بها حديث النبي ﷺ فهم نقلة هذا العلم وحفاظه ونقاده.

وتمثلت جهودهم في عدة جوانب نذكر أهمها[4] :

---

[1]- وبالخصوص ما تعلق بالسنة النبوية رواية ودراية وعليها محل بحثنا في المذكرة.

[2]- الخطابي الإمام العلامة، الحافظ اللغوي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي، صاحب التصانيف، أخذ الفقه على مذهب الشافعي، كان قد رحل في الحديث وقراءة العلوم وطوف ثم ألف في فنون العلم، وصنف منها : شرح السنن، غريب الحديث، شرح الأسماء الحسنى، العزلة وغير ذلك. ولد سنة بضع (310 هـ / 922 م) وتوفي سنة (388 هـ / 998 م). وينظر أيضا: الذهبي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان: **سير أعلام النبلاء** ، رتبه حسان عبد الله المنان (بيت الأفكار الدولية، لبنان، 2004 م) ص 1564 وما بعدها.

[3]- ينظر: الخطابي: حمد بن محمد بن إبراهيم: **معالم السنن**، تحقيق: محمد راغب الطباح، (حلب، سوريا، ط 1، 1351هـ/1932م ج1) ص3.

[4]- ينظر: أميرة بنت علي بن عبد الله الصاعدي: **القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين والأصوليين وأثر ذلك في قبول الأحاديث أو ردها** ، إشراف محمد سعيد بن حمد حسن بخاري المساعد بقسم الكتاب والسنة ومحمد بن علي إبراهيم المساعد بقسم الفقه وأصوله، قسم الكتاب والسنة جامعة أم القرى، (سنة 1414 هـ / 1994 م)، ص1.

1. باعتبار التصحيف والتضعيف: وهو الحكم بصحة الأحاديث سندا ومتنا، وفق المنهج العلمي الذي وضعه علماء الحديث، ومثاله يقال في التحسين والتضعيف حتى تسلم من الدس والتحريف[1].

2. باعتبار الجرح والتعديل: وهو العلم الذي يبحث في أحوال الرواة، وتمييز الصادق من الكاذب، والضابط من الوهم، ويعتبر هذا العلم عماد السنة[2].

3. باعتبار معرفة تاريخ الرواة: ويعرف به المتقدم والمتأخر، ويعرف بذلك الناسخ والمنسوخ في مختلف الحديث في دفع التعارض الظاهري[3].

المطلب الثاني: تعريف مدرسة الأصوليين

اهتم الأصوليون بأقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته التي تثبت الأحكام وتقررها من الناحية أن الرسول ﷺ هو المشرع الذي يضع القواعد من بعده[4] :

1. باعتبار مصدرا من مصادر التشريع: فالسنة مصدر تستنبط منه الأحكام التكلفية وقد دل على ذلك الكتاب والإجماع والمعقول [5]، وهي من الأدلة المتفق عليها في الأدلة الشرعية[6].

---

[1]- ينظر: عبد الكريم إسماعيل صباح: **الحديث الصحيح ومناهج العلماء في التصحيح** ، (مكتبة الرشد، الرياض، ط 1 1414هـ/1998م)، ص19.

[2]- ينظر: أميرة بنت علي بن عبد الله الصاعدي: **القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين والأصوليين وأثر ذلك في قبول الأحاديث أو ردها**، ص3.

[3]- ينظر: المرجع نفسه أميرة الصاعدي، ص4.

[4]- ينظر: المرجع نفسه أميرة الصاعدي، ص6.

[5]- ينظر: عبد الكريم زيدان: **الوجيز في أصول الفقه** ، (مؤسسة قرطبة)، ص162.

[6]- ينظر: وهبة الزحيلي: **أصول الفقه الاسلامي**، (دار الفكر، دمشق، ط1 ، 1406هـ/1986 م، ج1)، ص 445 .

2. باعتبار حجيتها: نظر الأصوليون إلى سنة النبي ﷺ بأنها حجة في استنباط الأحكام الشرعية، واحتجوا بأدلة كثيرة من القرآن والإجماع والمعقول [1]، والسنة النبوية نفسها[2] .

3. باعتبار منزلتها بالقرآن: إما تكون السنة مقررة ومؤكدة حكما للقرآن أو الاستدلال بها على النسخ، وإما منشئة حكما سكت عنه القرآن[3].

4. باعتبار وصولها إلينا: وتنقسم السنة بهذا الاعتبار إلى قسمين متواترة وآحاد [4]، كما كما أفردوا لذلك دراسات في جميع المباحث المتعلقة بالسنة وقواعدها الاصطلاحية من عدالة الراوي وضبطه وجرحه وتعديله[5].

المطلب الثالث: الفروق العلمية بين منهجي المحدثين والأصوليين في دراسة السنة النبوية

لقد أولى كلا من المحدثين والأصوليين اهتماما كبيرا في دراسة السنة النبوية ولكن اختلفت أحوالهم باختلاف مهامهم العلمية، حيث يتضح الفرق بينهما، فالمحدثون تميزوا بالدراسة الاسنادية والدراسة المتنية، وهم أهل الصنعة في ذلك، أما الأصوليون ربطوها بالقواعد والمقاصد الكلية، وسيتضح ذلك أكثر في هذا المطلب.

وفيه فرعان:

الفرع الأول: ما اختص به أهل الحديث واختص به أهل الأصول

---

[1]- ينظر: وهبة الزحيلي: **أصول الفقه الاسلامي**، (دار الفكر، دمشق، ط1 ، 1406هـ/1986 م، ج1)، ص 445 .
[2]- ينظر: نور الدين الخادمي: **تعليم علم الأصول**، (مكتبة العبيكان، الرياض، ط 2 ، 1426 هـ)، ص 154 .
[3]- ينظر: المرجع نفسه وهبة الزحيلي، ص 461.
[4]- ينظر: المرجع نفسه وهبة الزحيلي، ص 451.
[5]- ينظر: أميرة بنت علي بن عبد الله الصاعدي: **القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين والأصوليين وأثر ذلك في قبول الأحاديث أو ردها**، ص7.

أولا: العناية بالنقد الخارجي للحديث بإعمال الصناعة الاسنادية من خصائص المحدثين، فأئمة الحديث لما شرعوا في تدوينه على الهيئة التي وصل بها إليهم، ولم يسقطوا مما وصل إليهم في الأكثر إلا ما يعلم أنه موضوع مختلف، فجمعوا ما رووا بالأسانيد التي رووه بها، ثم بحثوا عن أحوال الرواة بحثا شديدا، حتى عرفوا من تقبل روايته ومن ترد ومن يتوقف في قبول روايته[1] .

فقرروا القواعد في التصحيح والتضعيف درج عليها المخرجون ، والأصوليين في هذا الباب عيال وتبع للمحدثين[2] .

ثانيا: العناية بالنقد الداخلي حيث إعمال الصناعة المتنية من خصائص المحدثين فمن خلال جهودهم ودقتهم لألفاظ المتن نتج عنه العلم بزيادات الثقات.

فلفت أنظار العلماء حيث تتبعوها واعتنوا بمعرفتها[3]، ومن أجل من تكلم لنا في هذا المبحث الإمام ابن الصلاح [4] رحمه الله، حيث قسم هذا المبحث بحسب القبول والرد إلى ثلاثة أقسام، وكذلك عرضوا الروايات في الحديث الواحد وسموه بالاعتبار.[5] [6]

---

[1]- ينظر: بن صالح بن أحمد الجزائري الدمشقي: **توجيه النظر إلى أصول الأثر**، (مصر، مطبعة الجمالية، ط1، سنة 1328هـ / 1910م) ص19.

[2]- ينظر: مشهور بن حسن آل سلمان: **التحقيقات والتنقيحات السلفيات على متن الورقات مع التنبيهات على المسائل المهمات** ، (أبو ظبي، الإمارات، دار الإمام مالك، ط1، سنة 1426 هـ / 2005 م)، ص443.

[3]- ينظر: محمود الطحان: **تيسير مصطلح الحديث**، (الإسكندرية، مصر، مركز الهدى للدراسات، سنة 1415 هـ)، ص104.

[4]- هو ابن الصلاح الإمام الحافظ العلامة شيخ الإسلام تقي الدين، أبو عمرو عثمان ابن المغني صلاح الدين عبد الرحمان بن عثمان بن موسى، الكردي الشهرزوري الموصلي الشافعي، صاحب علوم الحديث، تفقه على والده بشهرزور، وأشغل، وأفتى، وجمع وألف وتخرج به الأصحاب، وكان من كبار الأئمة، كان ذا وقار وهيبة وفصاحة، وعلم نافع وصلي عليه بجامع دمشق (557 هـ / 643 م) (1161 هـ / 1245 م) ، وينظر أيضا : الذهبي: **سير أعلام النبلاء**، ص2660.

[5]- الاعتبار: **"هو الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد. مثاله: أن يروي حماد بن سلمة عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا فإن رواه غير حماد عن أيوب أو غير عن محمد، أو غير محمد عن أبي هريرة، أو غير أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، فهذه متابعات، فإن روي معناه من طريق أخرى عن صحابي آخر، سمي شاهدا لمعناه".**
وينظر أيضا:أحمد محمد شاكر **الباعث الحثيث شرح مختصر علوم الحديث**، (الرياض، السعودية، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط1 ، سنة 1417 هـ / 1996 م)، ص184.

[6]- ينظر: عبد الرحمان محمد العيزري: **جهود الشيخ المعلمي في نقد المتن** ، (نشر بمجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية الصادرة عن جامعة الأندلس للعلوم والتقنية، العدد 15، المجلد 16، سبتمبر 2017)، ص204.

ثالثا: ربط القواعد الاستنباطية بسياق المتن، ومقارنته بالأدلة الأخرى من خصائص الأصوليين، وذلك عند تعارض الأدلة ، والتعارض هو أن يقتضي كل من دليلين عدم ما يقتضيه الآخر[1].

وقد شارك أهل الحديث هذا العمل في باب دراية المتون، والناظر في شروح الكتب الستة يلمس ذلك عن كثب[2].

والتعارض الذي يلاحظ إنما هو فقط فيما يظهر للمجتهد بحسب إدراكه وقوة فهمه لا في الواقع ونفس الأمر، إذ لا تعارض في الشريعة البتة[3].

وما جاء من قول أئمة الأصول التوقف عند عدم المرجح ينسب به لعالم أو عصر ما.

وقد قعدوا لباب مسالك دفع التعارض[4]، والتي اتفق أهل الأصول والحديث على أنها أربعة[5] :

1. الجمع
2. النسخ
3. الترجيح
4. التوقف

---

[1]- ينظر: محمد الخضري بك: **أصول الفقه**، (مصر، ط6 ،1389 هـ / 1969م)، ص358.

[2]- ينظر: مثلا جهود الحافظ ابن حجر في فتح الباري والخطابي في معالم السنن. وغيرها من شراح الحديث وفقهاء المتون.

[3]- ينظر: وهبة الزحيلي: **أصول الفقه الإسلامي**، مرجع سابق، ج2، ص1174.

[4]- "عرفوا التعارض بأنه تقابل الدلالين على سبيل الممانعة، أن يثبت أحدهما ما ينفيه الآخر، فالتعارض الذي يتكلم فيه الأصوليون واقع بين الدليلين أنفسهما فيجيء الترجيح بينهما من جهة المتن أو السند أو المعنى أو أمر خارجي"، ينظر: الشاطبي إبراهيم بن موسى تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، (السعودية، دار بن عفان، ط1، 1417هـ/ 1997م، ج5)، ص 344.

[5]- ينظر: قيصر حمد عبد المهيدي الحلبوسي: **أصول الفقه وأثره في علوم الحديث** ، (نشر ملحق مجلة كلية الشريعة، جامعة الأنبار العدد3)، ص163.

وبهذا الترتيب قال جمهور الأصوليين وأهل الحديث، إلا أن الأحناف خالفوهم في طريقة الترتيب هي عندهم:

1. النسخ
2. الترجيح
3. الجمع
4. التوقف

أ) الطريقة الأولى: الجمع

وهو أن يحمل كل من الدليلين على بعض معناه[1].

ب) الطريقة الثانية: النسخ

رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متأخر عنه[2].

ج) الطريقة الثالثة: الترجيح

وهو تقوية أحد الدليلين المتعارضين[3].

[1]- ينظر: قيصر حمد عبد المهيدي الحلبوسي: **أصول الفقه وأثره في علوم الحديث**، المرجع نفسه، ص164.

[2]- ينظر: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة: **المهذب في علم أصول الفقه المقارن** ، (الرياض، السعودية، مكتبة الرشد، ط 1 1420هـ/1999 م، ج2)، ص530.

[3]- ينظر: محمد الأمين الشنقيطي: **مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر** ، إشراف بكر بن عبد الله أبو زيد، (مكة المكرمة، السعودية دار عالم الفوائد، ط1، 1426 هـ)، ص493.

ووجوه الترجيح من ناحية سياق المتن كثيرة [1] : ذكر منها الإمام الحافظ أبو بكر محمد الهمذاني[2] رحمه الله تسعة وجوه للترجيح نذكر من بينها:

1. ترجيح المتن الأحسن سياقا ولأبلغ استقصاء.
2. ترجيح المتن الذي يكون الحكم فيه منطوق به على المحتمل.
3. ترجيح المتن فيه اقتران قول النبي صلى الله عليه وسلم بفعله على مجرد القول.
4. ترجيح المتن المطلق على الوارد على سبب.

د) الطريقة الرابعة: التوقف

هو التوقف عن العمل بأحد الحديثين، والتعبير بالتوقف، أولى من التعبير بالتساقط[3] لأن خفاء ترجيح أحدهما على الآخر إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه[4].

الفرع الثاني : ما اشترك فيه أهل الحديث وأهل الأصول

أولا: يشترك الأصوليون والمحدثون في دراسة متن الحديث لكن يختلفون في المنهج. فاعتمد المحدثون طريقة التراجم، وإيراد النصوص المتفقة في حكم الترجمة وفق شروط الرواية المعلومة لدى المحدث، حيث يسقون الحديث مسندا بألفاظه الخاصة . وذلك

---

[1]- ينظر: الهمذاني أبي بكر محمد بن موسى الحازمي: **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ في الحديث** ، تحقيق: أحمد طنطاوي جوهري مسدد، (بيروت، لبنان، دار ابن حزم، ط1، 1422 هـ / 2001 م، ج1)، ص38 .

[2]- هو: محمد بن موسى بن عثمان بن موسى بن عثمان بن حازم الحازمي الهمذاني، الحجة الناقد، النسابة البارع، وجمع وصنف وبرع في فن الحديث خصوصا في النسب، واستوطن بغداد. قال أبو عبد الله الدبيثي: تفقه ببغداد في مذهب الشافعي وجالس العلماء، وتميز وفهم، وصار من أحفظ الناس للحديث ولأسانيده ورجاله مع زهد وتعبد، ورياضة، وذكر وصنف في الحديث عدة مصنفات، ألف الناسخ والمنسوخ، وكتاب عجالة المبتدئ في النسب... (548هـ / 584هـ)، ينظر: الذهبي: **سير أعلام النبلاء**، ص3728.

[3]- التساقط: " إذا تعارض الدليلان، وتعذرت الطرق السابقة، فإنه يحكم بتساقط الدليلين نظرا لتعارضهما، وحينئذ يلجأ المجتهد إلى الاستدلال بما دونهما في الرتبة"، ينظر: وهبة الزحيلي: **أصول الفقه الاسلامي**، ج2، ص1179.

[4]- ينظر: بن حجر أحمد بن علي بن محمد العسقلاني: **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، (الرياض، السعودية، فهرسة الملك فهد الوطنية، ط1 ،1422 هـ / 2001 م)، ص97.

بجمع طرق الحديث من المسانيد والجوامع وغيرها، بل صرح علي بن المدين ي[1] رحمه الله بضرورة جمع أحاديث الباب إلى جانب الطرق الحديث حيث قال: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه"[2].

مع ملاحظة فوارق الروايات، واختلافها في الأسانيد أو متونهما معا، من وصل أو رفع وإرسال أو وقف، أو دخول حديث، أو زيادة أو نقص في سند أو متن، إلى غير ذلك من الأمور التي تعرض للمحدث المتفقه أو اعتبار اختلاف الرواة بمكانهم من الحفظ لتعرف منزلتهم من الإتقان والضبط، ليتم بذلك الترجيح بين الروايات. [3]

وراعى الأصوليون إعمال القواعد وإظهار منهجي الفقهاء والمتكلمين وإظهار العلل والأسباب والمقاصد المرتبطة بها ومن بين القواعد المعمول بها عند الأصوليين في ترجيحات المتن[4] :

1. أن يكون أحد المتنين قولا والآخر فعلا، فإن القول أقوى على الصحيح ومثاله: ترجيح المالكية حديث عثمان رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ : "لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب"[5] .

على حديث ابن عباس رضي الله عنه: " تزوج النبي ﷺ ميمونة وهو محرم وبنى بها وهو حلال وماتت بسرف"[6] .

---

[1]- هو علي بن المديني الشيخ الإمام الحجة أمير المحدثين في الحديث، أبو الحسن، علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح بن بكر بن سعد السعدي، مولاهم البصري، المعروف بابن المديني، مولى عروة بن عطية السعدي. كان أبوه حدثا مشهورا لين الحديث، سمع علي: أباه، وحماد بن زيد، وجعفر بن سليمان، وبرع في هذا الشأن وصنف وجمع وساد الحفاظ في معرفة العلل. حدث عنه أحمد بن حنبل، وأبو يحي صاعقة، والزعفراني، وأبو حاتم الراوي: كان ابن المديني علما في الناس في معرفة الحديث والعلل. (161هـ /234 هـ)... ينظر: الذهبي: **سير أعلام النبلاء**، ص2799 وما بعدها، (مصدر سابق).

[2]- ينظر: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمان الشهرزوري: **علوم الحديث لابن الصلاح** ، تحقيق: نور الدين عتر، (دمشق، سوريا، دار الفكر)، ص91.

[3]- ينظر: عبد الكريم إسماعيل صباح: **الحديث الصحيح**، مرجع سابق، ص176.

[4]- ينظر: التلمساني الشريف أبي عبد الله محمد بن أحمد: **مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول** ، تحقيق: محمد علي فركوس (بيروت، لبنان، مؤسسة الريان، ط1، 1419هـ / 1998 م)، ص650.

[5]- أخرجه مسلم في صحيحه [تحقيق فؤاد عبد الباقي، القاهرة، مصر، دار إحياء الكتب العربية]، دط ، دت،[كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته، برقم 1409] ، ج2، ص1031.

[6]- أخرجه البخاري في الجامع الصحيح: [تحقيق محي الدين الخطيب، القاهرة، مصر، المكتبة السلفية، دط ، 1400 هـ]، كتاب المغازي باب عمرة القضاء، برقم 4258، ج3، ص145.

وذلك أن الفعل يحتمل الخصوص به ولا يدل على دوام الحكم، والقول بخلافه. وقد عارض حديث ابن عباس رضي الله عنه حديث عثمان رضي الله عنه ويجمع بينه وبين حديث ابن عباس رضي الله عنه بحمل الحديث ابن عباس رضي الله عنه أنه من خصائص النبي صلى الله عنه. وقال ابن عبد البر رحمه الله[1] : اختلفت الآثار في هذا الحكم لكن الرواية أنه تزوجها وهو حلال، جاءت من طرق شتى، وحديث ابن عباس رضي الله عنه صحيح الإسناد،لكن الوهم إلى الواحد أقرب إلى الوهم من الجماعة فأقل أحوال الخبرين أن يتعارضا فتطلب الحجة من غيرها، وحديث عثمان رضي الله عنه صحيح في منع نكاح المحرم فهو المعتمد[2] .

2. قاعدة المنطوق مقدم على المفهوم :

أن يكون أحد المتنين دالا بمنطوقه والآخر بمفهومه، فالدال بمنطوقه أولى ومثاله: ترجيح الحنفية ما روي: أن رسول الله ﷺ قال :" الجار أحق بشفعة جاره ينتظر بها وإن كان غائبا إذا كان طريقهما واحد ا"[3] على المفهوم قولهﷺ : "الشفعة في كل ما لم يقسم".

فإنه حينئذ تحصل الدلالة بوجهين، كترجيح: قوله ﷺ : " الشفعة في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة" [4] فهذا يدل بمنطوقه وبمفهومه على على أن لا شفعة للجار، على قوله صلى الله عليه وسلم: "الجار أحق بشفعة جاره" وقد اشتمل هذا على سببين.

---

[1]- هو: ابن عبد البر الإمام العلامة، حافظ المغرب، شيخ الإسلام، أبو عمر، يوسف، بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري الأندلسي، القرطبي، المالكي، صاحب التصانيف الفائقة: وطلب العلم بعد التسعين وثلاث مائة، وأدرك الكبار وطال عمره، وعلا سنده وتكاثر عليه الطلبة، وجمع وصنف، ووثق وضعف، وسارت بتصانيفه الركبان، وخضع لعلمه علماء الزمان، سمع من: أبي محمد عبد الله بن محمد ومن المعمر محمد بن عبد الملك بن صيفون، حدث عنه أبو محمد بن حزم، وأبو العباس بن دلهات الدلائي، كان إماما دينا ثقة، متقنا، علامة، متبحرا، صاحب سنة واتباع، قال الحميدي: أبو عمر فقيه حافظ، مكثر، عالم بالقراءات وبالخلاف وعلوم الحديث والرجال، قديم السماع، لم يخرج من الأندلس... (368 هـ/ 463 هـ) ، ينظر: الذهبي: **سير أعلام النبلاء**، ص4272 وما بعدها.

[2]- ينظر: بن حجر أحمد بن علي العسقلاني: فتح الباري شرح صحيح البخاري[تحقيق عبد العزيز بن باز، ومحمد فؤاد عبد الباقي بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ط2 ، 1426 هـ / 2005 م]، ج9، ص142.

[3]- أخرجه ابن ماجه في سننه [تحقيق رائد بن صبري أبي علفة، الرياض، السعودية، دار الحضارة، ط 2، 1436 هـ / 2015 م]، كتاب: الشفعة، باب: الشفعة بالجوار، برقم 2494، ص379.

[4]- أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب: الشفعة، باب: إذا وقعت الحدود فلا شفعة، برقم 2499، ص379.

3. قاعدة الإثبات مقدم على النفي: أن يكون أحدهما إثباتا والآخر نفيا، فإن الإثبات أرجح، مثاله: ترجيح حديث بلال رضي الله عنه عن سالم عن أبيه أنه قال: "دخل رسول الله ﷺ البيت هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فأغلقوا عليهم فلما فتحوا كنت أول من ولج فلقيت بلال فسألته: هل صلى فيه رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم، بين العمودين اليمانيين"[1] .

عن حديث أسامة رضي الله عنه أن النبي ﷺ لما دخل البيت دعا في نواحيه كلها، ولم يصل فيه حتى خرج. فلما خرج ركع في قبل البيت ركعتين وقال: "هذه القبلة" قلت له: ما نواحيها؟ أفي زواياها؟ قال: بل في كل قبلة من البيت".[2]

ثانيا: الاكتفاء بشهرة الحديث عن سياقه في الاستدلال كقولهم حديث جبريل وحديث شاة ميمونة وهلم جراء [3]. من عادة أهل الحديث العناية بسياق الحديث سندا ومتنا بغض الطرف عن طوله أو عدمه، كما هو ملاحظ في متونات الحديث مثل ما جاء مسند الإمام أحمد[4] من حديث[5] جبريل في خبر بعثة النبي ﷺ رواه بطوله.

وقد يحصل من خلال ذلك تقطيع الحديث وروايته في أبواب متفرقة يتناسب كل سياق بحكم ترجمة الباب.

---

[1]- أخرجه البخاري في الجامع الصحيح، كتاب: الحج، باب: إغلاق البيت ويصلي في أي نواحي البيت شاء، رقم 1598، ج1، ص492.

[2]- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الحج، باب: استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره، والصلاة فيها، والدعاء في نواحيها كلها، برقم 1330، ج2، ص968.

[3]- سيأتي بيان تفصيله في ص 33.

[4]- هو: أحمد بن حنبل هو الإمام حقا وشيخ الإسلام صدقا، أبو عبد الله أحمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس بن عبد الله بن حيان بن عبد الله الشيباني المروزي ثم البغدادي، وربي أحمد يتيما وقيل: إن أمه تحولت من مرو وهي حامل به ولد سنة 164 هـ، طلب العلم وابن ست عشرة سنة، فسمع من إبراهيم بن سعد قليلا، ومن هشيم بن بشير... حدث عنه البخاري، ومسلم وأبو داوود. قال إبراهيم الحربي: رأيت أبا عبد الله كأن الله جمع له علم الأولين والآخرين، وجلد وصبر أيام محنة القول بخلق القرآن ودعا إلى عدم القول بذلك ونصره الله... وتوفي سنة 241 هـ، ينظر: الذهبي : سير أعلام النبلاء، ص921 وما بعدها. مصدر سابق.

[5]- أخرجه أحمد في مسنده [تحقيق شعيب الأرنؤوط، بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1421 هـ / 2001 م]، برقم 25959 ج43، ص112.

وأما أئمة الفقه والأصول قد يكتفون بألقاب الحديث المشهورة إشارة منهم إلى أصل الحديث المستدل به على جهة الإجمال لا التفصيل من حيث ألفاظ روايات.

وهذا الصنيع الأصولي ألا هو راجع في الجملة إذا كان أصل الحديث دالا على حكم معين يستدل به على قاعدة أو حكم كلي في الفقه والأصول لأن الحال هذه لا يستدعي رواية متن الحديث وسياقه كله.

مثاله[1]: ما ذكره الإمام الخليل رحمه الله:

-حديث إذا بلغ الماء قلتين كله لم يحمل الخبث.

-أيما إهاب دبغ فقد طهر.

[1]- ينظر: خليل بن إسحاق الجندي: **التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب** ، ضبطه وصححه أحمد بن عبد الكريم نجيب،مصدر سابق، ص72.

يحوي هذا المبحث على بيان ماهية المتن وأهميته لدى المحدثين والفقهاء والأصوليين.لأن عليها مدار الأحكام التكلفية والمقاصد الشرعية.

المطلب الأول: تعريف المتن لغة واصطلاحا

لغة[1]: المتن من كل شيء: ما صلب ظهره والجمع متون ومتان، والمتن قيل م ا ارتفع وصلب والجمع كالجمع.

اصطلاحا[2]: ما ينتهي إليه السند.

المطلب الثاني: عناية منهج المحدثين والأصوليين بالمتن.

معلوم أن تحرير المتون هو الغاية من النظر في الأسانيد، لأن الغاية منه طلب الأحكام الشرعية التي لا تؤخذ إلا من الحديث الصحيح، لذلك نجد المحدثين اعتنوا بالمتون عناية بالغة بحفظ ألفاظها وتصحيحها، أما الأصوليين فهم يكتفون بشهرة الحديث.

وهذا ما سنوضحه في هذا المطلب في الفروع التالية:

الفرع الأول: منهج المحدثين في العناية بالمتن نوضحها في النقاط التالية:

أولا: حفظ المتن منسوبا إلى قائله:

[1]- ينظر: ابن منظور أبي الفضل جمال الدين: **لسان العرب**، ضبطه ونص على حواشيه: رشيد القاضي، (الجزائر ، دار الأبحاث، ط 1 2008 م، باب الميم ، ج12)، ص15.
[2]- ينظر: محمود الطحان: **تيسير مصطلح الحديث** ، مرجع سابق ، ص17.

عناية رواية الحديث بعينها معزوة بسندها الخاص إلى مظانها في مدونات الحديث حيث ينسبون كل لفظة لصاحبها ، معتنين في ذلك بسياق ما ترجم لها حيث يلتمس من ذلك فقه المحدث ودليله عليه.

مثاله: حديث إذا ولغ الكلب فورد الحديث بلفظتين مرة واحدة بلفظ شرب وأربع مرات بلفظ ولغ ونجد هذا في صنيع الحافظ بن حجر [1] رحمه الله في فتح الباري [2] حيث ساغ الحديث بلفظ شرب كما رواه الإمام البخاري [3] رحمه الله عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: " إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعا" [4] وكذلك الإمام النووي[5] رحمه الله في كتاب [6] شرح صحيح مسلم فأورد الحديث بألفاظه الخمسة بلفظ ولغ أربع مرات ولفظ شرب خمس مرات.

ثانيا: تجويز الرواية بالمعنى بالعالم بذلك:

إذا أراد رواية الحديث بالمعنى فإن لم يكن خبير بالألفاظ ومقاصدها عالما بما يحيل معانيها، لم تجز له الرواية بالمعنى بلا خلاف بين أهل العلم، بل يتعين اللفظ.

---

[1]- هو: أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين، أئمة العلم والتاريخ، أصله من عسقلان بفلسطين، ومولده سنة (773هـ /1372 م) بالقاهرة، ولع بالأدب والشعر ثم أقبل على الحديث، ورحل إلى اليمن والحجاز وغيرها لسماع الشيوخ وعلت له شهرة فقصده الناس للأخذ عنه، أصبح حافظ الاسلام في عصره، قال السخاوي:"انتشرت مصنفاته في حياته وتهادتها الملوك و كتبها الأكابر". وولي قضاء مصر مرات ثم اعتزل .أما تصانيفه فكثيرة جليلة منها :" الدرر الكامنة في أعيان الثامنة ، لسان الميزان، تهذيب التهذيب، نزهة النظر، فتح الباري في شرح صحيح البخاري..."توفي رحمه الله بالقاهرة سنة (852هـ /1449هـ). ينظر: خير الدين الزركلي: **الأعلام قاموس تراجم**، (بيروت، لبنان، دار العلم للملايين، ط 15 ، 2002 م، ج1)، ص 178 .

[2]- ينظر: ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، مرجع سابق، ج1، ص77 .

[3]- هو: أبو عبد الله البخاري محمد بن إسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبه ولد سنة 194 هـ ، سمع من فوق عبد الله بن محمد الجعفي، ومحمد بن سلام البيكندي ومكي بن إبراهيم ويحي بن يحي، وروى عنه خلق كثير منهم:أبو عيسى اليرمذي، وأبو حاتم وأبو بكر محمد بن خزيمة، قال محمد ابن إسماعيل: ما وضعت في كتابي"الصحيح" حديثا إلا اغتسلت قبل ذلك، وصليت ركعتين، صنف الجامع الصحيح، الأدب المفرد، التاريخ،...قال أبو اسحاق من أراد أن ينظر إلى فقيه بحقه وصدقه فلينظر إلى محمد بن إسماعيل: قال نعيم بن حماد يقول: محمد بن إسماعيل فقيه هذه الأمة توفي سنة 256 هـ ، ينظر: الذهبي: **سير أعلام النبلاء**، ص 3324 وما بعدها ، مصدر سابق.

[4] - أخرجه البخاري في الجامع الصحيح، كتاب: الوضوء، باب : الماء الذي يغسل به شعر الإنسان، برقم 172 ، ج 1، ص 77 .

[5]- هو: النووي، الشيخ الإمام القدوة الحافظ، الزاهد، العابد الفقيه المجتهد، الرباني، الإمام محي الدين أبو زكرياء يحي بن شرف بن مري بن حسين بن محمد بن حزام الحزامي الخوراني النووي الشافعي ، ولد في محرم سنة 631 هـ بنوى ، وكان أوه كافيا بها فنشأ الشيخ في ستر وخير، وحفظ القرآن ثم نقله أبوه إلى دمشق. أكب على طلب العلم ليلا ونهارا اشتغالا، فضرب المثل وهجر النوم إلى عن غلبة ، تخرج به أئمة منهم الخطيب البغدادي، وشهاب الدين أحمد بن جعوان ، وله شرح مسلم ، رياض الصالحين،الأذكار، مختصر علوم الحديث، التقريب، وكان يقتنع بالسير،وولي مشيخة دار الحديث الأشرفية مع صغر سنه، سافر وزار بيت المقدس، فرد إلى نوى مريضا ، وتوفي سنة 676 هـ، ...، ينظر: الذهبي: **سير أعلام النبلاء**، ص 4176 . مصدر سابق.

[6]- ينظر: النووي محي الدين أبو زكرياء : صحيح مسلم بشرح النووي، ج3 ، ص 234 .

وإن كان عالما بذلك فقالت طائفة من أصحاب الحديث والفقه والأصول، لا يجوز مطلقا، وجوزه بعضهم في غير حديث النبي ﷺ ولم يجوزه فيه.

وقال جمهور السلف والخلف من الطوائف المذكورة: يجوز في الجميع إذا جزم بأنه أدى المعنى، وهذا هو الصواب الذي تقتضيه أحوال الصحابة فمن بعدهم رضي الله عنهم في روايتهم القضية الواحدة بألفاظ مختلفة.

ثم هذا في الذي يسمعه في غير المصنفات، أما المصنفات فلا يجوز تغييره وإن كان بالمعنى، أما إذا وقع في الرواية أو التصنيف غلط لاشك فيه والصواب الذي قاله الجماهير أنه يرويه على الصواب ولا يغيره في الكتاب ، بل ينبه عليه حال الرواية في حاشية الكتاب، فيقول: كذا وقع الصواب كذا[1].

ثالثا: عدم التفريق بين المحدث والفقيه الخالص مادام أنه ثقة حافظ:

1 -المحدث في الاصطلاح: هو من اشتغل بالحديث رواية، وجمع رواة، واطلع على كثير من الرواة والروايات في عصره، واشتهر فيه ظبطه[2] .

2 -الفقيه في الاصطلاح: هو من يبحث في الأدلة الجزئية ليستنبط الأحكام الجزئية منها، مستعينا بالقواعد الأصولية، والإحاطة بالأدلة الإجمالية ومباحثها[3] .

هذا ولا يلزم أن يكون كل محدث فقيها إذا يقتصر طالب الحديث والمسند على الاشتغال بحفظ الحديث وكتابته وجمع طرقه، وقد يزيد على ذلك النظر في القواعد المعرفة بأحوال الراوي والمروي من حيث القبول والرد. مع ذلك يبقى محدثا غير فقيه وكذلك الفقيه فليس بمحدث إذا فقد التمكين في رواية الحديث ودرايته.

---

[1]- ينظر: النووي محي الدين أبو زكرياء: **صحيح مسلم بشرح النووي**، مرجع سابق، ج1، ص48.
[2]- ينظر: السيوطي جلال الدين: **تدريب الراوي في شرح تقريب النووي** ، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، (الرياض، السعودية مكتبة الكوثر، ط2، 1415 هـ ، ج1)، ص38.
[3]- ينظر: عبد الكريم زيدان: **الوجيز في أصول الفقه**، مرجع سابق، ص12.

والذي عليه معظم المحدثين المتقدمين والمتأخرين أنهم لا يقصرون الدراية الحديثية بمعرفة القواعد المعرفة بأحوال الراوي والمروي، بل يتوسعون فيها إلى فهم المروي، واستنباط أحكامه ومعانيه وفوائده منه ومن عموم ما تتضمنه السنن والآثار كما عليه حال سلف المحدثين، فالمحدث بهذا الاعتبار فضلا عن فقهه فيما يرويه يزيد عن الفقيه بالرواية والدراية وهي زيادة فضل وكمال، فهو محدث فقيه بهذا الاعتبار[1] .

رابعا: العناية بتعدد الروايات ونسبتها إلى قائليها حتى يفسر بعضها بعضا، كما يشهد بمواقع الرواية والتصنيف في الحديث، وأجل مثال عليه ما صنعه الإمام البخاري رحمه في باب: باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكان مسمى جاز.

-حدثنا أبو نعيم، حدثنا زكرياء، قال: سمعت عامرا، يقول: حدثني جابر رضي الله عنه: أنه كان يسير على جمل له قد أعيا، فمر النبي ﷺ، فضربه فسار بسير ليس يسير مثله، ثم قال : "بعنيه بوقية"، قلت: لا، ثم قال: "بعينه بوقية"، فبعته، فاستثنيت حملانه إلى أهلي، فلما قدمنا أتيته بالجمل ونقدني ثمنه، ثم انصرفت، فأرسل على إثري، قال: "ما كنت لآخذ جملك، فخذ جملك ذلك، فهو مالك"، قال شعبة: عن مغيرة، عن عامر عن جابر: أفقرني رسول الله ﷺ ظهره إلى المدينة، وقال إسحاق: عن جرير، عن مغيرة: فبعته على أن لي فقار ظهره، حتى أبلغ المدينة، وقال عطاء، وغيره: " لك ظهره إلى المدينة" وقال محمد بن المنكدر، عن جابر: شرط ظهره إلى المدينة، وقال زيد بن أسلم: عن جابر: ولك ظهره حتى ترجع، وقال أبو الزبير:عن جابر: أفقرناك ظهره إلى المدينة، وقال الأعمش: عن سالم، عن جابر: تبلغ عليه إلى أهلك، وقال أبو عبد الله الاشتراط أكثر وأصح عندي، وقال عبيد الله، وابن إسحاق :عن وهب، عن

[1]- ينظر: محمد علي فركوس، **فتاوى الحديث وعلومه في الفرق بين المحدث والفقيه ومدى التلازم بينهما** ، الفتوى رقم 986، الرابط الالكتروني: ferkous.com/home/ ?q (بتاريخ 2019/01/11، الساعة: 20:34).

جابر: اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم بأوقية. وتابعه زيد بن أسلم،عن جابر، وقال ابن جريج: عن عطاء، وغيره، عن جابر: أخذته بأربعة دنانير، "وهذا يكون وقية على حساب الدينار بعشرة دراهم ولم يبين الثمن"، مغيرة عن الشعبي،عن جابر، وابن المنكدر، وأبو الزبير، عن جابر، وقال الأعمش، عن سالم، عن جابر : أوقية ذهب وقال أبو إسحاق: عن سالم، عن جابر: بمائتي درهم، وقال داود بن قيس، عن عبيد الله بن مقسم، عن جابر: اشتراه بطريق تبوك، أحسبه قال : بأربع أواق، وقال أبو نضرة: عن جابر: اشتراه بعشرين دينارا" وقول الشعبي: بوقية أكثر الاشتراط أكثر وأصح عندي " قاله أبو عبد الله [1].

خامسا: تمحيص زيادات الثقات والحكم عليها من حيث المحفوظية والشذوذ: فزيادة الثقة إن كانت من حافظ يعتمد على حفظه فإنها تقبل يعني وإن كان الذي زاد ثقة لا يعتمد على حفظه لا تقبل زيادته وذكر هذا الإمام الترمذي في العلل وهو أيضا كلام الإمام أحمد وهذا من ناحية المحفوظية[2] .

أما إذ انفرد الراوي بشيء نظر فيه، فإن كان ما انفرد به مخالفا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ أو الضبط، كان ما انفرد به شاذا مردودا، وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره وإنما رواه هو ولم يروه غيره، فينظر في هذا الراوي المنفرد، فإن كان عدلا حافظا موثوقا بإتقانه وضبطه، قبل ما انفرد به، ولم يقدح الانفراد به، وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به، كان انفراد خارما له مزحزحا له عن حيز الصحيح، ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده استحسنا حديثه ذلك ولم نحطه من

[1]- أخرجه البخاري في الجامع الصحيح، كتاب: الشروط، باب: إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكان مسمى جاز، برقم: 2718، ج2 ص275.

[2]- ينظر: الدارقطني أبي الحسن علي بن عمر: **الالتزامات والتتبع**، تحقيق: مقبل بن هادي الوادعي، (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية ط2، 1405 هـ / 1985 م)، ص12.

قبيل الحديث الضعيف، وإن كان بعيدا من ذلك رددنا ما انفرد به وكان من قبيل الشاذ والمنكر"[1].

الفرع الثاني: منهج الأصوليين في العناية بالمتن

أولا: في عبارة أئمة الفقه والأصول بيان الحديث إذا اشتهر عند أئمة الفقه في الاستدلال حيث لا يراعون في ذكره ألفاظه المروية، عند أهل الحديث في مدوناتهم ولنا أن نمثل:

1. عدم الاهتمام بسياق متن الحديث بلفظه، حديث جبريل، حديث أبي هريرة رضي الله عنه، حديث عائشة رضي الله عنهما[2].

2. عدم نسبته إلى مظانه في مدونات الحديث اكتفاء بشهرته في عمل الفقهاء مثاله: حديث بئر بضاعة، حديث الخثعمية[3].

3. عدم مراجعة تراجم أهل الحديث التي يسوقون تحتها تلك الأحاديث المستدل بها على أحكامها، لأن عمل الفقيه ليس عمل المحدث ولا ينسب إليه كمذهب معين.

4. تلقيب الحديث بلفظه المشهور وهذا الصنيع فيه إغراب للفظ المتن، الذي يعول على روايته المعينة في الاستدلال. مثاله: في قوله كتاب اللعان[4].

---

[1]- ينظر: محمد ناصر الدين الألباني: **تمام المنة في التعليق على فقه السنة**، (دار الراية، ط2)، ص16.

[2]- ينظر: التلمساني محمد بن أحمد الحسني: **مفتاح الوصول إلى بناء روع على الأصول**، مرجع سابق ، ص 635 .

[3]- ينظر: الفندلاوي يوسف بن دوناس: **تهذيب المسالك في نصرة مذهب مالك** ، تحقيق: أحمد البوشيخي، (دار المغرب العربي، ط 1 1430هـ/ 2009م)، ص 323 .

[4] ينظر: خليل بن إسحاق: **التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب**، مرجع سابق، ص 72.

5. قد يكون في أئمة النقد المنتسب لمذهب طائفة من أهل الحديث يعتنون بالحديث سندا ومتنا. مثل: ابن عبد البر في كتابه الاستذكار، وابن رجب [1] في شرح فتح الباري.

ثانيا: التعليل عند الفقهاء والأصوليين يشترطون في العلة أن تكون قادحة وهو مختلف على منهج المحدثين الذين يشترطون في العلة أن تكون قادحة وغير قادحة [2] كما وضحه ابن دقيق رحمه الله في الاقتراح حيث قال: "فإن كثير من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء"[3].

[1]- هو: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلامي البغدادي ثم الدمشقي، أبو الفرج، زين الدين حافظ للحديث،من العلماء،ولد في بغداد سنة 736 ونشأ وتوفي في دمشق 795 ه ، من كتبه، جامع العلوم والحكم، شرح جامع الترمذي، وهو المعروف بالأربعين وفضائل الشام، الاستخراج لأحكام الخراج، القواعد الفقهية، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ينظر: الزركلي خير الدين: **الأعلام قاموس تراجم**، ج3، ص 295 .

[2]- ينظر: عبد الكريم اسماعيل صباح: **الحديث ومناهج علماء المسلمين في التصحيح**، ص 155، مرجع سابق، ص155.

[3]- ينظر: ابن دقيق العيد تقي الدين: **الاقتراح في بيان الاصطلاح**، (دار المشاريع، ط1 ، 1428 هـ / 2006 م)، ص 7 .

بينا في هذا المطلب ماهية النقد الحديثي ونشأته كما تطرقنا لعرض شبهات المستشرقين وردها بالأدلة الواضحة.

المطلب الأول: تعريف النقد الحديثي لغة واصطلاحا

لغة: من مادة (ن، ق، د)

-هو تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها ونقدته الدراهم ونقدت له الدراهم وانتقدتها إذ أخرجت منها الزيف[1].

اصطلاحا: هو معرفة حقيقة الرواية وتمييز الأحاديث الصحيحة من سقيمها، وبيان عللها بألفاظ مخصوصة، ذات دلائل معلومة، عند أهل الفن[2].

وهم جهابذة النقاد منهم الذين يميزون بين صحيح الحديث وسقيمه، ومعوجه ومستقيمه، كما يميز الصيرفي البصير بصناعته بين الجياد والزيوف، والدنانير والفلوس، فكما لا يتمارى هذا، كذلك يقطع ذلك، بما ذكرناه ومنهم من يضن ! ومنهم يقف ! بحسب مراتب علومهم وحذقهم واطلاعهم على طرق الحديث، وذوقهم حلاوة عبارة الرسول ﷺ التي لا يشبهها غيرها من ألفاظ الناس[3] .

وهذا هو الجانب التطبيقي الأهم لدراية علم الحديث إذ أن علم الحديث قائم على أساسين:

-علم الرواية

-علم الدراية

---

[1]- ينظر: ابن منظور:**لسان العرب**، باب النون، مادة (ن، ق، د)، ج14 ، ص 243 ، مصدر سابق.
[2]- ينظر: إبراهيم بن محمد السعوي:**نقد المتن عند المحدثين دراسة نظرية وتطبيقية**، بندر بن نافع العبدلي، ص7.
[3]- ينظر: أحمد شاكر: **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث** ، تحقيق : علي بن حسن الحلبي (الرياض، السعودية، مكتبة المعارف، ط1، 1417 هـ / 1996 م)، ص196.

المطلب الثاني: نشأة علم النقد الحديثي ورد الشبهات

معلوم أن نشأة علم النقد الحديثي، كانت بدايته منذ عهد النبي ﷺ، ثم استمرت في عهد الصحابة رضوان الله عليهم، إلى عصر التابعين، فصار النقد معروفا بارزا كل البروز لاشتداد الحاجة، نظرا لانتشار الأهواء والفتن، وأبرزها ظاهرة الكذب والوضع في الحديث، ومن بين الأسباب الحاملة على الوضع والاختلاق، نصرة الآراء والأهواء التي لا دليل عليها من الكتاب والسنة، والزندقة والوعض ورغبة بعض الجهال والزهاد والعباد في حمل الناس على الدين والعصبية والتزلف إلى الأمراء والحكام[1].

وللاستفصال في هذه المسألة أوردناها في الفروع التالية:

الفرع الأول: النقد في عهد النبي ﷺ [2] :

بدا جليا واضحا، فكان يبين الخطأ ويصوبه ويقر ويرد على حسب كل حالة وكان غالب نقده ﷺ متجها إلى المعاني والألفاظ، وله في ذلك منهج دقيق فكان أحيانا ينقد بأسلوب مباشر، وأحيانا يفعله بأسلوب غير مباشر. مثال ذلك: عن علي بن حاتم رضي الله عنه قال لما نزلت: "حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر" قاله علي بن حاتم يا رسول الله إني أجعل تحت وسادتي عقالين عقالا أبيض وعقالا أسود، أعرف الليل من النهار. فقال رسول الله ﷺ : "إن وسادتك لعريض إنما هو سواد الليل وبياض النهار"[3].

---

[1]- ينظر: رسلان محمد بن سعيد: **الوضع في الحديث وجهود العلماء في مواجهته** ، (دار الفرقان)، ص6.

[2]- ينظر: حميد قوفي، **دراسات في مناهج المحدثين"محاضرات في منهج النقد"** ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسم الكتاب والسنة، ص13.

[3]- أخرجه مسلم،[كتاب: الصيام، باب : بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في الصوم ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك، برقم 1090] ، ج2، ص766.

الفرع الثاني: النقد في عهد الصحابة رضوان الله عليهم[1]:

سار الصحابة رضوان الله عليهم على نهج النبي ﷺ بعد وفاته في حفظ السنة والدراية بها والحذر الشديد من الكذب عليه صلوات ربي وسلامه عليه، فتصدرت طائفة منهم للرواية والتحديث واشتهر بعضهم بذلك، كأبي هريرة، وعائشة، وعبد الله بن عباس، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عمر، وجابر، وأبا سعيد الخدري، رضي الله عنهم أجمعين. ولما كان الوهم والنسيان من صفات البشر وقعت أخطاء وهي من بعضهم لعامل الطابع البشري وربما لذهول عن المعنى ولنضرب على ذلك أمثلة توضح المقام:

أولا: معالم النقد عند الصحابة: لم يكن النقد في عهد الصحابة رضي الله عنهم متوجها إلى الراوي في عدالته باعتبار أنهم عدول لا يكذبون [2] ولم يجرب عن أحدهم كذبة أو يكون عنها، حيث تمثل النقد في ثلاث صور:

1. **الصورة الأولى:** من جهة اللفظ متمثلا في عدم فهم معناه وقوته، مثال ذلك: أخرج البخاري من حديث عروة قال: سألت عائشة رضي الله عنها فقلت أرأيت قول الله تعالى: ﴿*إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنۡ حَجَّ ٱلۡبَيۡتَ أَوِ ٱعۡتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ١٥٨﴾ (البقرة: 158) فوالله ما جناح ألا يطوف بالصفا والمروة قالت: بئس ما قلت يا ابن أخي، إن هذه الآية لو كانت كما أولتها عليه كانت لا جناح عليه ألا يطوف بهما ولكنها أنزلت في الأنصار كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمنات الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشعل فكان من أهل يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة، فلما أسلموا سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك قالوا: يا رسول الله إنا كنا نتحرج أن نطوف بين "الصفا والمروة

[1]- ينظر: المرجع نفسه حميد قوفي، ص14.
[2]- لقوله تعالى: "والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم" سورة التوبة الآية 100.

من شعائر الله" الآية، قالت عائشة: وقد سن رسول الله ﷺ الطواف بينهما، فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما"[1].

2. **الصورة الثانية:** النقد بسبب عدم ضبط الراوي

مثال ذلك: روى الإمام مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمان أنها أخبرته، أنها سمعت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها تقول: وذكر لها أن عبد الله بن عمر، يقول: إن الميت ليعذب ببكاء الحي فقالت عائشة: يغفر الله لأبي عبد الرحمان أما إنه لم يكذب ولكنه نسي أو أخطأ إنما صلى رسول الله ﷺ بيهودية يبكي عليها أهلها فقال: إنكم لتبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها"[2] فعائشة رضي الله عنها لم تتهم ابن عمر في عدالته وصدقه، بل تكلمت في ضبطه وحفظه، وأنه أخطأ أو نسي، وهكذا جميع أحكامها النقدية.

3. **الصورة الثالثة:** النقد من جهة عرض سياق الحديث

كان النبي ﷺ يحدث بالحديث فيعيده كي يضبطه ويفهم ولم يكن يسرده سردا فعن أنس بن مالك رضي الله عنه "أن النبي ﷺ كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاث حتى تفهم عنه، وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثا" [3] وفي رواية: كان النبي ﷺ يعيد الكلمة ثلاثا لتعقل عنه، وعن عائشة رضي الله عنها: "أن النبي ﷺ كان يحدث حديثا لو عده العاد لأحصاه" وعنها قالت: "ما كان رسول الله ﷺ يسرد سردكم هذا ولكن يتكلم بكلام بين فصل، يتحفظه من جلس إليه"[4].

---

[1]- أخرجه البخاري، [كتاب: الحج، باب: وجوب الصفا والمروة وجعل من شعائر الله، برقم 1643]، ج1، ص504.

[2]- أخرجه مالك في الموطأ: [تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، لبنان، دار إحياء التراث العربي، (1406 هـ / 1985 م)، كتاب: الجنائز، باب: النهي عن البكاء على الميت، برقم 38]، ج1، ص234.

3- أخرجه البخاري، [كتاب: العلم، باب: من أعاد الحديث ثلاثا ليفهم عنه فقال :"ألا وقول الزور" فما زال يكررها .وقال ابن عمر:قال النبي صلى الله عليه وسلم :"هل بلغت"؟ ثلاثا. برقم 95]، ج1، ص51.

[4]- ينظر: محمد ناصر الدين الألباني: **صحيح الشمائل المحمدية تهذيب مختصر الشمائل المحمدية للألباني** ، اعتنى به أنيس بن أحمد (مكتبة الملك فهد، ط1، 1429 هـ / 2008 م)،[باب: كيف كان كلام النبي صلى الله عليه وسلم، برقم 159]، ص58.

الفرع الثالث: النقد في عهد التابعين وأتباعهم[1]:

تميز النقد في عهد التابعين عن عهد الصحابة بالكلام في الرواية من جهة العدالة وبرزت العناية بالتثبت في حال الناقل من جهة الصدق والأمانة مع عنايتهم بشرط الضبط وذلك بسبب الفتن التي ظهرت فأفرزت الانقسام في صف الأمة الإسلامية وما صاحبها من الكذب في الحديث، غير أن كلامهم في التعديل كثير ويرى منهم الجرح إلى القليل، وذلك للقرب منه ﷺ فلم يكن أحد من المسلمين يجترأ على الكذب على الله ورسوله وعامة المضعفين من التابعين إنما ضعفوا للمذهب كالخوارج، أو لسوء الحفظ، أو للجهالة كالعباد، وفي أواخر عهد الصحابة زاد الاحتياط في الرواية وتمحيص رواتها نظرا لما شاب تلك المراحل من الدخيل.

وبمثل هذا ظهرت العناية بالأسانيد أشد مما كان عليه قبل، وقد أرخ لنا الإمام محمد بن سيرين رحمه الله بقوله: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم فمن كان من أهل السنة قبلوا حديثه ومن كان من أهل البدعة ردوا حديثه"[2].

ثم توسع النقد في عصر أتباع التابعين وانتشر المنهج بشكل أوسع وظهرت بوادر التقعيد لهذا العلم، ومما جاء في ذلك قول الإمام مالك: "لا يؤخذ العلم من أربعة معلن بالسفه وإن كان أروى الناس ولا من رجل يكذب في أحاديث الناس وإن كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله ﷺ ولا من رجل له فضل وعبادة لا يعرف ما يحدث"[3].

---

[1]- ينظر: حميد قوفي : **دراسات في مناهج المحدثين**،مرجع سابق، ص16.

[2]- أخرجه مسلم في مقدمة الصحيح، باب: الاسناد من الدين. وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز، بل واجب. وأنه ليس من الغيبة المحرمة، بل من الذب عن الشريعة المكرمة، ص 14.

[3]- ينظر: الخطيب البغدادي أبا بكر أحمد بن علي: **الكفاية في علم الرواية**، ص160.

وقد اتفقت كلمة الباحثين في هذا الفن أن منهج النقد في عهد التابعين وأتباعهم على الخصوص وكانت العناية منصبة على نقلة الآثار والأخبار والبحث على أحوالهم والتفتيش في مروياتهم بعد جمعها وتمحيصها، وأنتجت هذه المرحلة باستثمار تلك القواعد للتمييز بين الرجال ومعرفة الثقة وأهل الصدق ومن عندهم يتحمل عنه ولا يكتب عنه، وكانت مروياتهم إحدى العوامل المهمة في معرفة درجتهم وصنف هؤلاء الرواة بذلك في مراتب ودرجات ووضعوا في دواوين.

الفرع الرابع: رد شبهات المستشرقين:

اعتنى المحدثون بالنقد عناية فائقة، فقاموا بنقد الأسانيد والمتون، وعملوا على فحصها وتمحيصها، ومارسوا ذلك جملة كبيرة من مصنفاتهم، وكان من ثمار فحصهم وتدقيقهم في الأخبار والآثار أنهم أوقفونا على خبايا العلل والأوهام ودقائق الأخطاء[1].

ومع هذا الجهد لأئمة النقد في هذا الباب إلا ويخرج عليك في كل حقبة من الزمن من يتهم هؤلاء النقاد بالتقصير في جانب ما، وفي هذا الزمن انبرى جمع من المستشرقين ومن تابعهم من المستغربين المتأثرين بهم إلى الطعن في المصدر الثاني للتشريع بمجموعة من الشبه، والآراء والمفتريات، والهدف من وراء ذلك هو التشكيك في ثبوت الحديث النبوي، وهدم السنة النبوية من خلال هجومهم على صناعة المحدثين النقدية وهز الثقة بأئمة النقد [2] ، وكان من جمل ما أشاعوه أن المحدثين اقتصروا في فحصهم الحديث على نقد سند الرواية دون متنها وأنهم لم يتجاوزوا النقد الخارجي ومن أبرز هؤلاء المستشرقين[3] :

---

[1]- ينظر: نجم عبد الرحمان خلف: **نقد المتن بين صناعة المحدثين ومطاعن المستشرقين**، (السعودية، مكتبة الرشد، ط 1، 1409هـ/ 1989م)، ص19.

[2]- ينظر: إبراهيم السعوي: **نقد المتن عند المحدثين دراسة نظرية تطبيقية**، مرجع سابق، ص25.

[3]- ينظر: محمد لقمان السلفي: **اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندا ومتنا ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم** ، (دار الداعي، ط 2، 1420هـ)، ص467.

يقول نيكولاس بي. أغناس(NICOLAS P.AGHNIDES): "في كتابه النظريات المحدمية في الاقتصاد" باللغة الانجليزية: "إن المحدثين تجاهلوا تماما المحتوى وأصبح جل اهتماماتهم باتصال السند إلى الرسول ﷺ، فالحديث الذي سنده متصل يعتبر صحيحا".

فرد عليه الدكتور محمد لقمان السلفي قائلا: هذا بعيد عن الصدق وخلاف للواقع، لأن نقد المحدثين شمل السند والمتن، وهذا هو المعقول لأن كل حديث يشمل السند والمتن فكيف يعقل أن النصف يختبر والنصف الثاني لا ينظر فيه. لا شك أن الجزء الأول كان ينظر إليه أولا، لأن السند إذا كان صحيحا ولا يخاف من أحد رجاله الوضع في الحديث أو الكذب، فبطبيعة الحال يكون المتن صحيحا لأنه لو لم يكن صحيحا لما تحمل الراوي الثقة وزر رواية الأكاذيب، فالواقع أن كل راوي نظر في السند نظر في المتن وتأكد من صحته قبل أن يرويه فتم النظر في المتن مرات عديدة قبل أن يدون في الكتب.

ومن المؤسف أن جماعة من المثقفين المسلمين نقلوا هذه الآراء عن أساتذتهم المستشرقين وتحمسوا لإذاعتها في بحوثهم ودراساتهم وفي طليعة هؤلاء:

أحمد أمين : فقد تحدث في كتابه "فجر الإسلام" عن الحديث والسنة، حرف حقائق الإسلام الثابتة وتحامل على جماعة من كبار الصحابة والتابعين وقال عند الكلام عن نقد المتن: "وقد وضع العلماء للجرح والتعديل قواعد ليس هنا محل ذكرها، ولكنهم والحق يقال عنوا بنقد الإسناد أكثر مما عنوا بنقد المتن".

فرد عليه الدكتور محمد لقمان السلفي في نقده للأصول النقدية لدى المحدثين قائلا:

1. إن المحدثين من شدة اهتمامهم بنقد المتن، وضعوا ثماني علامات لنقد المتن بينما وضعوا أربعة فقد لنقد السند.

2. قالوا إنه لا تلازم بين صحة السند وصحة المتن، وإن السند قد يكون صحيحا دون المتن، لما فيه من شذوذ أو علة [1] ومن الأدلة الدالة على بطلان هذه الدعوى الكيدية والشبهة الفرية ما يبقى ذكره في نشأة النقد[2] :

أ. لقد أولى علماء النقد متن الحديث عناية خاصة، فموضوع العلل من أدق العلوم وهو مختص في الحديث الذي ظاهره إسناده الصحة، ولهذا نجد أن كثيرا من الأحاديث قد ضعفها النقاد، والسند صحيح سليم ومن المصطلحات والعبارات في هذا الباب: منكر المتن، شاذ، مضطرب، غريب، فيه ظلمة...

ب. أن المذاهب والمدارس الفقهية، والاختلافات بين هذه المذاهب والمدارس مبني في معظمه على نقد المتن، نجدهم متفقون على ثبوت النص مختلفون في فهمه ودلالته.

ج. إن مهمة النقاد هي الوصول إلى حقيقة الرواية صحة أو ضعفا بطريقة سليمة بغض النظر عن كيفية الوصول إلى هذه الحقيقة، سواء كان عن طريق نقد السند أم المتن، فالنتيجة تحققت وهذه هي الغاية ولهذا تجده يطلق على السند والمتن معا المروي.

د. إن علم مختلف الحديث خير شاهد على اعتناء العلماء بنقد المتون، فهذا العلم يعنى بالأحاديث النبوية الشريفة التي ظاهرها التعارض، وقد اهتم العلماء مبكرا بهذا العلم بدءا من مؤلف الإمام محمد بن إدريس الشافعي "اختلاف الحديث" وغيره من المؤلفات ككتاب تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة وكتاب مشكل الآثار للطحاوي[3].

---

[1]- ينظر: محمد لقمان السلفي: **اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندا ومتنا**، مرجع سابق، ص476.
[2]- ينظر: إبراهيم سعوي: **نقد المتن عند المحدثين دراسة نظرية تطبيقية**، مرجع سابق، ص26.
[3]- ينظر: المرجع السابق محمد لقمان السلفي، ص468.

أوردنا في هذا الفصل مباحث مشتملة على: التعليل بين الصناعة الحديثة والعمل الفقهي، وقد زدنا في البيان بذكر تطبيقات العلة على المتون مستخلصين ثمرة عمل مدرستي المحدثين والأصوليين، كما بينا فيه معايير نقد المتون، وذلك من خلال عرض مسائل تطبيقية منها ثم الوصول إلى معرفة منهجي النقد الحديثي المعتد به.

يحوي هذا المبحث ماهية المعايير وثمرتها في النقد وذلك من خلال بيان منهج المحدثين في ذلك.

المطلب الأول : تعريف المعايير لغة واصطلاحا

وفيه فرعان:

الفرع الأول :

المعيار لغة: من مادة (ع، ي، ر)

والمعيار: من المكاييل: ما عير.

قال الليث: العيار ما عيرت به المكاييل، فالمعيار صحيح تام واف تقول: عايرت به أي سويته.

وهو العيار والمعيار، يقال: عايروا بين مكايلكم وموازينكم، وهو فاعل من العيار ولا تقل عيروا.

وعيرت الدنانير، وهو أن تلقي دينارا، فتوازن به دينارا دينار [1].

الفرع الثاني: المعايير اصطلاحا

هي القواعد الكلية المستنبطة، من استقراء صنيع المحدثين وطرائقهم، والقوانين المبنية عليها، فالمعيار أصل عام في منهج المحدث، منضبط في الغالب، وهو كذلك عام في تطبيقه، فلا يصدق على حالات محدودة أو معدودة فقط. ولهذا فإن وقع استعماله في مواضع من محدث ما فلا يصح أن يقال: إنه من منهجه وطريقته[2] .

[1]- ينظر: **لسان العرب** ابن منظور، باب: العين مادة "ع، ي، ر"، مصدر سابق، ص484.
[2]- ينظر: معتز الخطيب: **رد الحديث من جهة المتن دراسة في مناهج المحدثين والأصوليين** ، إشراف نور الدين عتر أطروحة الدكتوراه في السنة وعلوم الحديث، بجامعة أم درمان الإسلامية،ص178.

المطلب الثاني: ثمرة المعايير العلمية في توجيه النقد عند المحدثين

انماز منهج المحدثين في العناية برواية الأخبار، التي هي المتون عند فقهاء المذاهب، حيث راعوا في ذلك، خطة منضبطة، جزء منها يعني بالراوي في حد ذاته من حيث عدالته، في نفسه وأهليته في نقل العلم، ورواته المتون.

فوضعوا لذلك علما سموه بعلم الجرح والتعديل، كما بينوا بدقة مقدار كل روا في مروياته، واختصاصه، من حيث البلد والعصر والشيوخ والتلاميذ وغيرها ، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام: " أصح الناس طريقة في ذلك هم علماء الحديث"[1].

والجانب الآخر اعتنى بنقد وتمحيص المتون، ولهم في ذلك جملة من المقاييس في بيان الشذوذ والنكارة، وزيادات الثقات والاضطراب والاقلاب، وصنوف المعلولات[2].

ويعتمد في هذا الجانب، أئمة الفقه على جهود المحدثين، في الاستدلال لفروعهم المختارة ومذاهبهم المرجحة[3] .

وعلى غرار ذلك يظهر أئمة التحقيق في العصور المتأخرة ثمرة الخلاف بين أئمة الفقه رحمهم الله جميعا، مما يكون فيه راجحا ومرجوحا، للتوسع على الأمة، وإعمالا لمقاصد الشريعة، وفق تلك النصوص المندرجة، تحت القواعد والكليات التي تضبط التشريع الإسلامي من دون كلفة ولا مشقة.

معرفة العلل تعتبر من أدق وأصعب المباحث في العلوم الحديث، وهذا ما سنبينه في هذا المطلب حيث نوضح فيه منهج كلا من المحدثين والأصوليين في التعليل.

---

[1]- ينظر: أحمد بن تيمية : **مجموع الفتاوى**، جمع وترتيب عبد الرحمان بن محمد بن قاسم،(السعودية، فهرسة الملك فهد، 1425هـ / 2004 م، ج22)، ص67.

[2]- ينظر: قبلي بن هني: **فقه الحديث النبوي بين التأصيل والتطبيق من خلال نظريات المقاصد الشرعية**، إشراف عبد القادر سليماني قسم العلوم الاسلامية، (جامعة وهران، 1434هـ/ 1435هـ الموافق ل 2013م/2014م، ج1)، ص234.

[3]- ينظر: أمير الصاعدي: **القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين**، مرجع سابق، ص3.

المطلب الأول: تعريف التعليل لغة واصطلاحا

وفيه الفروع التالية:

الفرع الأول: العلة لغة: من مادة (ع. ل . ل)، نقول: اعتل العليل علة صعبة فالعلة مرض أي مرض مرضا شديدا وعل يعل واعتل أي مرض فهو عليل.

والعلة الحدث الذي، يشغل صاحبه عن حاجته، كأن تلك العلة صارت شغلا ثانيا منعه عن شغله الأول وهذا علة لهذا أي سبب له[1].

الفرع الثاني: العلة مصطلح علمي، أطلق بعده اعتبارات تختلف بحسب كل علم:

فهي عند المحدثين:

علة الحديث: سبب غامض خفي قادح في الحديث مع أن الظاهر السلامة منه[2].

إنما علمنا على إطلاق المحدثين والذي يختص ببيان أحكام المتون، التي تتعلق بباب الاستنباط والاستدلال في عمل المتفقهة والأصوليين[3] وهي قسمان [4] :

1 – العلة في إسناد الحديث، وهي تقع أكثر، وقد تقدح في الإسناد والمتن جميعا، كما في التعليل بالإرسال والوقف، وقد تقدح في صحة الإسناد خاصة من غير قدح في صحة المتن.
2 – العلة في متن الحديث، وهي الأشهر من حيث الصناعة الحديثية والمنهج النقدي عند أهل الفن لتعلقها بالفقه والدراية.

---

[1]- ينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، باب: العين، ج98، مصدر سابق، ص359.
[2]- ينظر: أحمد شاكر: **الباعث الحثيث، شرح اختصار علوم الحديث**، مرجع سابق، ص200، وينظر أيضا: النووي محي الدين: **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير**، تحقيق: محمد عثمان الخشت، (بيروت، لبنان، دار الكتاب العربي، ط1،1405هـ/1985م)،ص90.
[3]- وهي عند أئمة الأصول، العلة: "أنها الموجهة للحكم على معنى أن الشارع جعلها موجهة لذاتها"، ينظر: الشوكاني محمد بن علي: **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، تحقيق: سامي بن العربي،(الرياض، السعودية، دار الفضيلة، ط1، 1421هـ/2000م) ص871.
[4]- ينظر: بن الصلاح أبو عمرو عثمان عبد الرحمان: **علوم الحديث لابن الصلاح**، مصدر سابق، ص91.

الفرع الثالث: المتن المعلل هو الذي اطلع فيه على علة، تقدح فيه مع أن ظاهره السلامة منه [1].

وهذا تحرير الكلام الحاكم في علوم الحديث : "وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن الحديث المجروح ساقط واه، وعلة الحديث يكثر في أحاديث الثقات، أن يحدثوا بحديث له علة، فيخفى عليهم علمه، فيصير الحديث معلولا الحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير" [2].

ويرجع في ذلك إلى صنيع أئمة الحديث إلى جمع الطرق، كما قال علي بن المديني: "الباب الذي لم يجمع طرقه لم يتبين خطؤه"[3].

وقال الخطيب البغدادي: "والسبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانته ممن الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط"[4].

إذا فللحديث المعلول إنما يراد به الحديث الذي إذا آل أمره إلى شيء من الضعف مع كونه ظاهره السلامة من ذلك فلا يسمى الحديث المنقطع مثلا معلولا ولا الحديث الذي راويه مجهول أو ضعيف معلولا.

الفرع الرابع: وليعلم أن معرفة علل الحديث، من أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها وإنما يطلع بذلك أهل الخبرة والفهم الثاقب[5].

فحذاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم للرجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان ولا يشبه

---

[1]- ينظر: ابن حجر: **النكت على كتاب ابن الصلاح**، تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي، ط1، (1404 هـ / 1984 م)، ص710.
[2]- ينظر: الحاكم: **معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه**، تحقيق: أحمد بن فارس السلوم، (الرياض، السعودية، مكتبة المعارف، ط2 1431هـ / 2010 م)، ص376.
[3]- سبق تخريجه، ص23.
[4]- ينظر: الخطيب البغدادي: **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، تحقيق: محمد الطحان، (الرياض، السعودية، مكتبة المعارف 1403 هـ / 1983 م، ج2)، ص295.
[5]- ينظر: ابن الصلاح: **علوم الحديث**، مصدر سابق، ص90.

حديث فلان، فيعللون الأحاديث بذلك، وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجع فيه أهله إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خصوا بها عن سائر أهل العلم[1].

قال الحافظ في النكت :"وهذا الفن من أغمض أنواع الحديث، وأدقها مسلكا ولا يقوم به إلا من منحه الله تعالى فهما غاصا، واطلاعا حاويا وإدراكا لمراتب الرواة ومعرفة ثاقبة، ولهذا لم يتكلم فيه إلا أفراد أئمة هذا الشأن، وحذاقهم وإليهم المرجع في ذلك لما جعل الله فيهم من معرفة ذلك، والاطلاع على غوامضه دون غيرهم ممن لم يمارس ذلك"[2].

فلم يتكلم فيه إلا القليل، كابن المديني وأحمد والبخاري ويعقوب بن شيبة وأبي حاتم وأبي زرعه والترمذي والدار قطني. وهذا مختص بجهابذة النقاد من فحول الأمة وكبار الأئمة، وليس يخوض بحره اليوم، إلا أفراد أفذاذ قد لا يستكمل عددهم أصابع اليد الواحدة [3].

وقد ألفت فيه كتب خاصة ، وأحسن كتاب وضع في ذلك ، وأجله وأفحله، "كتاب العلل لعلي بن المديني شيخ البخاري وسائر المحدثين بعده في الشأن على الخصوص[4].

[1]- ينظر: بن رجب عبد الرحمان على الترمذي: **شرح علل الترمذي**، تحقيق: نور الدين عتر، (دار الملاح للطباعة والنشر، ج2) ص756.
[2]- ينظر: ابن حجر: **النكت على كتاب ابن الصلاح**، مرجع سابق، ص711.
[3]- ينظر: لأحمد شاكر: **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث**، مرجع سابق، ص196.
[4]- المرجع نفسه، أحمد شاكر، ص197.

المطلب الثاني: تطبيقات العلة على المتون بين المحدثين والأصوليين

يختلف تعليل المحدثين للمتون عن تعليل الأصوليين وهذا ما سيتم توضيحه:

الفرع الأول: ما وقعت العلة في المتن دون الإسناد ولا تقدح فيهما[1]:

إذ ما وقع من اختلاف ألفاظ كثيرة من أحاديث الصحيحين إذا أمكن رد الجمع إلى معنى واحد، فإن القدح ينتفي عنها، مثال ما وقعت العلة في المتن دون الإسناد ما ذكره المصنف من أحد الألفاظ الواردة في حديث أنس رضي الله عنه[2] :

وهو ما انفرد مسلم [3] بإخراجه في حديث المصرح فيه بنفي قراءة "بسم الله الرحمان الرحيم" فعلل قوم رواية اللفظ المذكور لما رأوا الأكثرين إنما قالوا فيه فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين من غير تعرض لذكر البسملة، وهو الذي اتفق البخاري ومسلم على إخراجه في الصحيح ورأوا أن من رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذي وقع له، ففهم من قوله كانوا يستفتحون بالحمد أنهم كانوا لا يبسملون فرواه على ما فهم وأخطأ، لأن معناه أن السورة التي كانوا يفتتحون بها من السور هي الفاتحة وليس فيه تعرض لذكر التسمية، وانضم إلى ذلك أمور منها: أنه ثبت عن أنس أنه سئل عن الافتتاح بالتسمية فذكر أنه لا يحفظ فيه شيئا عن رسول الله ﷺ[4].
وهذا تعليل المحدثين للحديث.

أما عند الفقهاء والأصوليين فمسألة قراءة البسملة مختلف فيها بين المذاهب الأربعة.

---

[1]- ينظر: ابن حجر: **النكت على كتاب ابن الصلاح**، مصدر سابق، ص748.
[2]- أخرجه البخاري، كتاب: الآذان، باب : ما يقول بعد التكبير، برقم 743، ج1، ص242.
[3]- هو: مسلم الإمام الكبير الحافظ المجود الحجة الصادق، أبو الحسين، مسلم بن الحجاج بن مسلم بن الحجاج بن مسلم بن حجاج بن ورد بن كوشاد، القشيري النيسبوري، صاحب الصحيح، ولد سنة 204 هـ، حج في سنة 20 وهو أمرد، فسمع بمكة من القعنبي، روى عن إبراهيم بن خالد اليشكري، وإبراهيم بن دينار التمار، ...، روى عنه الحسين بن محمد القباني، أحمد بن المبارك المستميلي، وقال عبد الرحمان بن أبي حاتم: كان مسلم ثقة من الحفاظ، كتبت عنه الري، وسئل عنه أبي فقال : صدوق. توفي 261 هـ بنيسابور...، ينظر: الذهبي: **سير أعلام النبلاء**، ص3835 وما بعدها، مصدر سابق.
[4]- ينظر: الطاهر الجزائري: **توجيه النظر إلى أصول أهل الأثر**، مصدر سابق، ص266.

فأقوالهم في قراءتها في الصلاة هي كتالي:

فمذهب الامام الشافعي رحمه الله [1] : أنها واجبة وجوب الفاتحة وإحدى الروايتين عن الإمام أحمد[2] رحمه الله، وطائفة من أهل الحديث، بناء على أنها من الفاتحة.

والثاني أنها مكروهة سرا وجهرا وهو المشهور عن الامام مالك[3] رحمه الله.

والثالث أنها جائزة بل مستحبة وهو مذهب أبوحنيفة والمشهور عن أحمد وأكثر أهل الحديث.

ثم مع قراءتها هل يسن الجهر أم لا؟ فيه ثلاثة أقوال:

أحدهما يسن الجهر وبه قال الشافعي ومن وافقه والثاني لايسن وبه قال أبوحنيفة وجمهور أهل الحديث والرأي وفقهاء الأمصار وجماعة من أهل أصحاب الشافعي وقيل يخير بينهما وهو قول اسحاق بن راهويه وابن حزم[4] .

وقد تصدى العلامة ابن تيمية رحمه الله لبيان هذه المسألة على الوجه الذي أداه إليه بحثه، وذلك حين سأله سائل عن حديث أنس "صليت خلف النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان فكانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمان الرحيم في أول القراءة ولا آخرها"، هل هو مضطرب أم لا وما حكم هذا الحديث؟

فأجاب رحمه الله قائلا: أما حديث أنس فرواه مسلم في صحيحه، باللفظ المذكور وروي في الصحيح بألفاظ لا تخالف هذا اللفظ مثل قول فلم أسمع أحد منهم يجهر "بسم الله الرحمان الرحيم"، وهذا اللفظ لا ينافي الأول لأن أنسا لم ينف القراءة في السر ولا يمكنه نفي ذلك، فقد ثبت في "الصحيحين" أن النبي ﷺ كانت له سكتة

---

[1]- ينظر: الشافعي محمد إدريس الأم، تحقيق: محمد زهري النحار، مكتبة الكليات الأزهرية، (دط – دت)، ج1، ص109.
[2]- ينظر: ابن قدامة موفق الدين المغني، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو، (الرياض، دار عالم الكتب ط3، 1417هـ/1997م، ج2)، ص146.
[3]- ينظر: مالك بن أنس: **المدونة الكبرى**، رواية الإمام سحنون بن سعيد، إصدارات وزارة الأوقاف، (السعودية، ج1)، ص64.
[4]- ينظر: الزيلعي جمال الدين: **نصب الراية لأحاديث الهداية**، تحقيق محمد عوامة، (مؤسسة الريان، دط – دت، ج1)، ص 328.

طويلة بين التكبير والقراءة فإذا في تلك السكتة البسملة لم يسمعها أنس ولا يمكنه نفي ذلك، فإن أنسا إنما نفى ما يمكنه العلم بانتفائه وهو ذكرها جهرا، وفي الترمذي وغيره أن أنسا سئل هل كان الرسول ﷺ يقرأ "بسم الله الرحمان الرحيم" فقال إنك لتسألني عن شيء ما سألني عنه أحد وقال لا أحفظ، وهذا لا ينافي ذلك الأول لأنه سأله من قراءة ذلك سرا، وهو لا يعلم ذلك فأحاديث أنس الصحيحة كلها مؤتلفة متفقة تبين أنه نفى الجهر بالقراءة، وأنه لم يتكلم في قراءتها سرا لا بنفي ولا إثبات وحينئذ فلا اضطراب في أحاديثه الصحيحة[1].

وهذه المسألة من المسائل المهمة التي اشتد فيها النزاع بين الفريقين وصنف في ذلك مصنفات[2] كثيرة غير أن منهم من التزم الانتصار للقول الذي ألزم نفسه الأخذ به محاولا جعل الصحيح ذا علة والمعل سالما من العلة ومنهم من التزم الانتصار لما أداه إليه الدليل وهؤلاء قد أحسنوا وما على المحسنين من سبيل[3].

الفرع الثاني: ما وقعت العلة فيه في الإسناد وتقدح فيه دون المتن:

ما مثل به المصنف من إبدال راو ثقة براو ثقة، وهو بقسم المقلوب أليق [4]

ومن أمثلة ذلك: ما رواه الثقة يعلى بن عبيد بن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: "البيعان بالخيار..." الحديث [5]، فهذا إسناد متصل بنقل العدل عن العدل وهو معلل غير صحيح، والمتن على كل حال صحيح، والعلة في قوله (عن عمرو بن دينار) إنما هو عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، هكذا رواه

---

[1]- ينظر: طاهر الجزائري الدمشقي: **توجيه النظر إلى أصول أهل الأثر**، مصدر سابق، ص 267.

[2]- نذكر من بينها: كتاب البسملة لأبي شامة، مختصره للذهبي، مختصر الجهر بالبسملة للخطيب البغدادي، وهي مطبوعة متداولة.

[3]- ينظر: الطاهر الجزائري: **توجيه النظر إلى أصول الأثر**، مصدر سابق، ص267.

[4]- ينظر: **النكت على كتب ابن الصلاح**، مصدر سابق، ص747.

[5]- أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، [تحقيق: حمدي عبد المجيد،(القاهرة، مصر، مكتبة ابن تيمية، دط – دت)، برقم 13629،ج12] ص448.

الأئمة من أصحاب سفيان عنه فوهم يعلى بن عبيد وعدل عن عبد الله بن دينار إلى عمرو بن دينار وكلاهما ثقة[1] .

فإن أبدل راو ضعيف براو ثقة وتبين الوهم فيه، استلزم القدح في المتن أيضا بأن لم يكن له طريق أخرى صحيحة.

وبهذا يعتبر الحديث معللا عند المحدثين من هذا الطريق.

أما عند الفقهاء والأصوليين ردوا هذا الحديث فبعض المالكية رد عندهم بعلة مخالفة عمل أهل المدينة [2]، قال بعض المالكية: رفعه مالك بإجماع أهل المدينة على ترك العمل به وذلك عنده أقوى من خبر الواحد[3].

وقد حكى ابن عبد البر اختلاف المالكية في وجه رد مالك لهذا الحديث ثم أنكر قول من قال إنه إنما رده بعمل أهل المدينة وإجماعهم قال: (لا يصح دعوى إجماع أهل المدينة في هذه المسألة لأن الاختلاف فيها بالمدينة معلوم، وأي إجماع يكون في هذه المسألة إذا كان المخالف فيها منهم ابن عمر وسعيد بن المسيب وابن شهاب وابن أبي ذئب). ثم ذكر أنه أحد قولي ربيعة، وصحح أن مالكا إنما رده لأنه ليس للخيار في المدينة حد معروف ولا أمر معمول به[4].

قال عبد الرزاق قال هشام بن يوسف قاضي صنعاء: إذا جاء الحديث عن النبي ﷺ فليس ينبغي أن يترك إلا أن يأتي عنه خلافه.[5]

---

[1] ~~ينظر: ابن الصلاح: **معرفة أنواع علوم الحديث**~~، ص189.

[2]- كما سنوضحه في محله، ص74.

[3]- ينظر: محمد بن عبد الباقي الزرقاني: **شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك**، (بيروت، لبنان، ط3، 1425 هـ / 2004 م، ج3) ص406.

[4]- ينظر: بلال فيصل البغدادي: **علل الأصوليين في رد المتن**، ص227.

[5]- ينظر: ابن عبد البر: **الاستذكار**، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، (دار قتيبة، بيروت، ط1، 1414 هـ / 1993 م، ج20)، ص237.

وقال بعضهم هو من رواية مالك وقد عمل بخلافه فدل على أنه عارضه ما هو أقوى منه والراوي إذا عمل بخلاف ما روى دل وهي المروي عند، وتعقب بأن مالك لم يتفرد به، فقد رواه غير وعمل به وهم أكثر عددا رواية وعملا[1].

حظيت المتون المرفوعات والآثار المسندات بعناية فائقة من قبل المحدثين حيث خضعت للبحث والتفتيش والتتبع، بقصد التأكد من صحة السند وثبوتها إلى قائلها.

هذا وقد واعتمد أئمة الحديث في ذلك على معايير، إذ سلكوا فيها منهجا منضبطا من لدن الصحابة رضوان الله عليهم، رغم بعدهم، فلم يكونوا يقبلون حديثا يخالف كتاب الله ولا يناقض ما اشتهر من سنة رسول الله ﷺ، أو ما علم من الدين بالضرورة[2]. وقد قال الخطيب البغدادي [3] : "ولا يقبل الخبر الواحد في منافاة العقل وحكم القرآن الثابت المحكم، والسنة المعلومة، والفعل الجاري مجرى السنة، وكل دليل مقطوع به"[4].

---

[1]- ينظر: ابن حجر فتح الباري: **شرح صحيح البخاري**، ج4، ص415.

[2]- ينظر: قاسم العمري: **دراسات في منهج النقد عند المحدثين**، (الأردن، دار النفائس)، ص27.

[3]- هو: الخطيب الإمام الأوحد العلامة المفتي، الحافظ الناقد، محدث الوقت أبوبكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن معمدي البغدادي صاحب التصانيف، وخاتمة الحفاظ، ولد سنة (392 هـ) وكان أبوه أبو الحسن خطيبا بقرية دارزيجان، وممن تلى القرآن على أبي حفص الكتاني، فحض ولده أحمد على السماع والفقه، سمع أبا عمر بن مهدي الفارسي، وأحمد بن محمد الصلت الأهوازي... ، حدث عنه: أبوبكر البرقاني، والحميدي وأبو الفضل بن خيرون، وكان من كبار الشافعية، تفقه على أبي الحسن بن المحاملي، والقاضي أبي الطيب الطبري، قال المؤتمن الساجي ما أخرجت بغداد بعد الدارقطني أحفظ من أبي بكر الخطيب، صاحب تاريخ بغداد، الكفاية في علم الرواية،... توفي سنة (463 هـ)، ينظر: الذهبي: **سير أعلام النبلاء**، مصدر سابق، ص847 وما بعدها.

[4]- ينظر: الخطيب البغدادي أحمد بن علي: **الكفاية في علم الرواية**، ص432.

المطلب الأول: مخالفة الحديث لصريح القرآن

لما كان القرآن الكريم كلام الله المنقول بالتواتر كان كل ما خالفه مخالفة صريحة غير صحيح[1].

والسنة الصحيحة، والقرآن يخرجان من مشكاة واحدة إذ هما سنوان قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [2].

وهما في كليهما في حقيقة الأمر من عند الله تعالى، ما كان من عند الله فلا يمكن أن يتناقضا أو يختلفا عن بعضهما، ومعلوم أن منزلة السنة من القرآن هي المنزلة السامية، فهي تبين القرآن وتشرح معانيه، وتخصص عمومه، وتقيد مطلقه وتفسر مجمله، كما تنسخه على قول الأكثرين[3]. وتنفرد بحكم ليس في القرآن تفصيله.

فهذا هو الفهم الذي فهمه المحدثون، وعرفوه عن السنة النبوية الصحيحة، فإذا عرضوا نص الحديث على النص القرآني، فإن وافقه فبها، وإن خالفه وأمكن الجمع بينهما بحمل أحدهما على العموم والآخر مخصص له، أو على الإطلاق والآخر مقيد له، أو علم المتقدم منهما ليحكم بنسخه وإلا فلا ريب أن الحديث هو الذي يحكم عليه بالرد[4]، ولنا أن نذكر أمثلة:

المثال الأول: "سب أصحابي ذنب لا يغفر"[5]

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ ۝٤٨﴾ [6]

---

[1]- ينظر: بدر بن محمد محسن العماش: **أشهر وجوه نقد المتن عند شيخ الإسلام** ، (نشر بمجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، العدد 33، سنة 1426، ج17)، ص72.

[2]- سورة النجم الآية 04.

[3]- وأما نسخ السنة بالقرآن، فذلك جائز عند الجمهور وبه قال بعض من منع من نسخ القرآن بالسنة، وللشافعي في ذلك قولان، حكاهما القاضي أبو الطيب الطبري والشيخ أبو إسحاق الشيرازي وسليم الرازي وإمام الحرمين وصححوا جميعا الجواز، قال ابن برهان هو قول المعظم، ينظر: الشوكاني محمد بن علي: **إرشاد الفحول**، تحقيق: الحق من علم الأصول، ص 815، مصدر سابق.

[4]- ينظر: مسفر عزم الله الدميني: **مقاييس نقد متون السنة**، (الرياض، السعودية، ط1، 1404 هـ / 1984 م)، ص118.

[5]- ينظر: ابن تيمية: **مجموع الفتاوى**، مصدر سابق، ج3، ص290.

[6]- سورة النساء الآية 48.

فهذه الآية صريحة أن الله عز وجل يغفر الذنوب جميعا إلا الشرك، وكل مذنب هو تحت مشيئة الله عز وجل، إن شاء غفر له وإن شاء عذبه. وسب الصحابة رضوان الله عليهم، معدود من الكبائر، التي إن تاب صاحبها تاب الله عليه لقوله تعالى :﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ وَأَصۡلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ٣٩﴾[1]

وفي حقيقة الأمر سب الصحابة من الذنوب التي حذر منها النبي ﷺ فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : "لا تسبوا أصحابي: قال والذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا، ما أدرك مد أحدهم، ولا نصيفه" [2] ، لكن كون حصر سب الصحابة رضوان الله عليهم من الذنوب، التي لا يغفرها الله عز وجل، فهذا مخالف لما جاء في صريح القرآن.

قال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله: "وكذلك من جهلهم، قولهم: إن الرافضي لا يقبل الله توبته، ويروون عن النبي ﷺ أنه قال:"سب أصحابي ذنب لا يغفر".

ويقولون: " إن سب الصحابة فيه حق الآدمي، فلا يسقط بالتوبة وهذا باطل لوجهين:

أحدهما: أن الحديث كذب باتفاق أهل العلم بالحديث، وهو مخالف للقرآن والسنة والإجماع فإن الله تعالى يقول في آيتين من كتابه قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ٤٨﴾[3]

[1]- سورة المائدة الآية 39 .
[2]- أخرجه مسلم: كتاب: فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة، برقم 2540، ج4، ص 1967.
[3]- سورة النساء ، الآية 48.

وبهذا احتج أهل السنة على أهل البدع الذين يقولون: لا يغفر لأهل الكبائر إذا لم يتوبوا. وذلك أن الله قال: ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾ ﴾[1]

وهذا لمن تاب، فكل من تاب الله عليه ولو كان ذنبه أعظم الذنوب[2].

المثال الثاني : حديث مقدار الدنيا

"وأنها سبعة آلاف سنة ونحن في الألف السابعة" [3]، جاءت الآيات صريحة في كتابه العزيز، أن الساعة لا يعلمها إلا الله قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ يَسْـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِ ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ ﴿٦٣﴾ ﴾[4] .

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٣٤﴾ ﴾[5]

دلت الآيات على أن علم الساعة من الغيبيات التي علمها عند الله والغيب لا يعلمه إلا الله لقوله قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ﴿٥٩﴾ ﴾[6].

---

[1]- سورة الزمر، الآية53.
[2]- ينظر: بدر بم محمد: **أشهر وجوه نقد المتن عند شيخ الإسلام**، مرجع سابق، ص 84.
[3]- ينظر: الطبري أبو جعفر محمد بن جرير: **تاريخ الطبري تاريخ الرسل والملوك**، (دار المعارف، دط، د ت، ط2)، ص10، وقد جاء الحديث من طريق يحي وهو القاضي الأنصاري، قال البخاري: منكر الحديث وشيخه هو فقيه الكوفة وفيه مقال، وينظر أيضا: **ابن حجر شهاب الدين فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد (الرسالة العلمية، دط، دت، ج20)، ص 258.
[4]- سورة الأحزاب، الآية 63.
[5]- سورة لقمان، الآية 34.
[6]- سورة الأنعام الآية 59.

ومن مفاتيح الغيب علم الساعة، كما بين النبي ﷺ في حديث عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا، قال: " مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله: لا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله، ولا يعلم ما في غد إلا الله، ولا يعلم متى يأتي المطر أحد إلا الله ولا تدري نفس بأي أرض تموت إلا الله، ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله"[1].

قال ابن القيم رحمه الله معقبا على" الحديث مقدار الدنيا ": وهذا من أبين الكذب، لأنه لو كان صحيحا لكان كل أحد عالما أنه قد بقي للقيامة من وقتنا هذا مائتان وأحد وخمسون سنة[2]. والله تعالى يقول:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾ ﴾[3].

المثال الثالث: " لا يدخل الجنة ولد الزنا ولا والده ولا ولد ولده"[4].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ ﴿١٦٤﴾ ﴾[5] .

فالآية صريحة أن ولد الزنا، ليس له ذنب في ما ا ارتكبه والداه، ولا يحمل وزرهما لقوله تعالى قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ ﴾[6]

---

[1]- أخرجه البخاري [في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين، برقم 7379، ج4]، ص379.
[2]- ينظر: ابن القيم محمد بن أبي بكر: **المنار المنيف في الصحيح والضعيف**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (حلب سوريا، مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط1، 1390هـ/1980 م)، ص 80.
[3]- سورة الأعراف، الآية 187.
[4]- ينظر: الألباني محمد ناصر الدين: **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة**، (الرياض، السعودية، مكتبة المعارف، ط2، (1408هـ/1988م ، برقم 1287، ج 3)، ص 447.
[5]- سورة الأنعام، الآية 164.
[6]- سورة المدثر، الآية 38.

فكل واحد محاسب على ما جنته نفسه، لقوله تعالى: ﴿ مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَا ۗ ﴿٤٦﴾ ﴾[1] . قَالَ تَعَالَى:﴿ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴿٤٩﴾ ﴾[2].

تنزه الله جل في علاه عن الظلم، وحرمه على نفسه وعلى عباده كما جاء في حديث أبي ذر الغفاري عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل أنه قال : " يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا..."[3].

فكيف لولد الزنا أن يكون له حظ من وزر أبويه، قال ابن الجوزي:" أي ذنب لولد الزنا حتى يمنعه من دخول الجنة فهذه الأحاديث تخالف الأصول" [4] . والآية القرآنية تقرر مبدأ عاما وقاعدة لا يمكن معها النسخ، ولا التخصيص، والحديث يناقض كل ذلك، وفي القرآن أكثر من آية تؤكد مسؤولية الإنسان عن نفسه فقط، وأنه لا يتحمل ذنب غيره ولا إثمه[5].

المطلب الثاني: مخالفة الحديث لصريح الأحاديث الصحيحة

لا يقبل المحدثون حديثا يخالف الأحاديث الصحيحة وذلك بعد عرضه عليها وهاته المخالفة لا تعني التناقض لأنه يستحيل في حق النبي ﷺ أن يكون من حديثه ما يضرب بعضه بعضا.

قال ابن القيم:" مناقضة الحديث لما جاءت به السنة الصريحة مناقضة بينه فكل حديث يشتمل على فساد، أو ظلم أو عبث أو مدح باطل أو ذم حق، أو نحو ذلك: فرسول الله ﷺ منه بريء"[6].

---

[1]- سورة فصلت، الآية 46.
[2]- سورة الكهف، الآية 49.
[3]- أخرجه مسلم: كتاب: البر والصلة والآداب، باب : تحريم الظلم، برقم 2577، ج 4، ص 1995.
[4]- ينظر: ابن الجوزي: **الموضوعات**، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، (المدينة المنورة،السعودية، المكتبة السلفية، ط1، 1388هـ/ 1968م، ج 3)، ص 111.
[5]- ينظر: مسفر الديمني: **مقاييس السنة**، مرجع سابق، ص 126.
[6]- ينظر: ابن القيم : **المنار المنيف**، مصدر سابق، ص 56.

والحديث المخالف إما يكون من الأحاديث الموضوعة [1]، وهذا مردود البتة وإما إن صح أو حسن سنده وصلح للاحتجاج فإنه مبني على قاعدة درء التعارض في صنيع أئمة الأصول.

ومن مثال الحديث الموضوع: سدوا الأبواب كلها إلى باب علي [2] ، قال شيخ الإسلام: وكذلك قوله :" واسدو الأبواب كلها إلى باب علي " فإن هذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة [3]، فإن الذي في الصحيح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال:

خطب النبي ﷺ فقال:" إن الله خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده، فاختار ما عند الله، فبكى أبو بكر رضي الله عنه، فقلت في نفسي: ما يبكي هذا الشيخ، إن يكن الله خيرا عبدا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله؟ فكان رسول الله ﷺ هو العبد، وكان أبو بكر أعلمنا. قال: يا أبا بكر لا تبك، إن أمن الناس علي في صحبته وماله أبو بكر، ولو كنت متخذا خليلا من أمتي لاتخذت أبا بكر، ولكن أخوة الإسلام ومودته، لا يبقين في المسجد باب إلا سد، إلا باب أبي بكر"[4].

أما ما كان من قبيل التعارض [5]، فهو إما أن يكن الجمع بين مدلوليهما بغير تعسف أو لا، فإن أمكن الجمع فهو النوع المسمى: مختلف الحديث.

ومثل له ابن الصلاح بحديث: أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال :"لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر"[6].

---

[1]- الحديث الموضوع: ما كان متنه مخالف للقواعد الشرعية وراويه كذابا. كالأربعين الودعانية، وكنسخة علي الرضا المكذوبة عليه ينظر: عبد المنعم سليم : **شرح الموقظة في مصطلح الحديث** ، (مصر، دار عباد الرحمن، ط1، 1432 هـ / 2011 م)، ص 45.

[2]- ينظر: العقيلي أبي جعفر محمد بن عمر: **كتاب الضعفاء الكبير**، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ط1، ج4)، ص 185.

[3]- ينظر: بدر بم محمد بن حسن المعاس: **أشهر وجوه نقد المتن عند شيخ الإسلام**، مرجع سابق، ص 87.

[4]- أخرجه البخاري [كتاب : الصلاة، باب: الخوخة والممر في المسجد، برقم 466، ج1]، ص 168.

[5]- ينظر: بن حجر: **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، مصدر سابق، ص 91.

[6]- أخرجه البخاري[كتاب: الطب، باب: لاهامة، برقم 5757 ، ج4]، ص 47.

وفي لفظ آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : "فر من المجذوم فرارك من الأسد"[1]. وكلاهما صحيح لكن في ظاهرهما تعارض:

- ووجه الجمع بينهما: أن هذه الأمراض لا تعدي بطبعها، لكن الله سبحانه وتعالى جعل مخالطة المريض بهما للصحيح سبب لإعدائه مرضه، ثم قد يختلف ذلك عن سببه كما في غيره من الأسباب.
- وإن لم يمكن الجمع فلا يخلو: إما أن يعرف التاريخ، أو لا فإن عرف وثبت المتأخر به، أو بأصرح منه فهو الناسخ والآخر المنسوخ، كحديث بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ :"نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها..."[2].
- وإن لم يعرف التاريخ فلا يخلو: إما أن يمكن ترجيح أحدهما على الآخر بوجه من الوجوه ترجيح المتعلقة بالمتن أو الإسناد أو القواعد وكليات الشريعة ومقاصدها الكبرى.

والحاصل في كل ما سبق أن ما ظاهره التعارض واقع على هذا الترتيب:

- الجمع إن أمكن.
- اعتبار الناسخ والمنسوخ.
- ترجيح إن تعين.
- التوقف عن العمل بأحد الحديثين[3].

[1]- أخرجه البخاري، [كتاب: الطب، باب: الجذام، برقم 5707، ج4]، ص37.
[2]- أخرجه مسلم، [كتاب: الجنائز، باب: استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، برقم 977، ج2]، ص672.
[3]- سبق بيانه ص22.

المطلب الثالث: مخالفة الحديث لصريح العقل

كرم الله عز وجل الإنسان بالعقل [1]، وفضله عن سائر المخلوقات، فهو من المقاصد الكبرى التي جاءت بها الشريعة وأمرت بحفظها.

هو مقصود في مناهج المحدثين في باب نقد المتون، قال المعلمي:" راعوا ذلك في أربعة مواطن: عند السماع وعند التحديث وعند الحكم على الرواة وعند الحكم على الأحاديث"[2].

ليس معنى أن نقاد الحديث قد قاموا بجهد كبير في نقد المتون، ورفع الغموض عن غريب هو مناقشة دلالاته، أن ذلك يبيح لكل أحد أن يعمل عقله بمقاييسه الخاصة، لرد ما يأباه العقل، أو يرفضه فكره، وهذه قضية خطيرة. إذا فتح الباب، فإن كثيرا من أصحاب العقول المجردة سيرفضون كثيرا من الأحاديث والآثار [3] ، بدعاوي ثقل التكاليف أو العقوبات تارة، ومباينة المعقول في نظرهم تارة ومخالفة الشائع تارة.

ومعلوم أن العقول تتفاوت مداركها، وتختلف توجهاتها، وتتباين مقاييس استحسانها واستقبالها، فلو أبيح التدخل المطلق في المتون السنة لصارت النتيجة الطبيعية أن يعمل كل ما يهواه قلبه وتمليه عليه رغباته وشهواته، وتلك قيمة الجهالة.

وليس من نافله أن ننبه هنا إلى أن عمل المحدثين وعمل المتكلمين في استخدام العقل لا يرد على محل واحد، فارتفع المتكلمون بالعقل إلى حد كبير، كما يقع لأكثر المتكلمين المعرضين عن الطرق التي أرشد إليها كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وسلف أمته. حيث عدلوا بذلك إلى طرق محدثة واصطلاحات مخترعة وقوانين جدلية

---

[1]- العقل: الحجروالتهني ضد الحمق، والجمع عقول مأخوذ من عقلت البعير إذ جمعت قوائمه، ويطلق لأمور لقوة بها يكون التمييز بين القبيح والحسن."، ينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، (بيروت ، دار صادر، ج11، ص 458)، وينظر أيضا: الكفوي أبي البقاء أيوبها: **الكليات**، تحقيق: عدنان دروش، (مؤسسة الرسالة، ط2، 1419 هـ / 1998)، ص 618.

[2]- ينظر: عبد الرحمن بن يحي المعلمي، **الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل و المجازفة** ، (بيروت، عالم الكتب)، ص6.

[3]- كما حصل في عصرنا من يدع الحداثة، والتجديد الفكري وذلك تحت مسمى أسلمة المعرفة وهو مثبوت في مظانه وليس هنا محل بسطه.

وأمور صناعية، لم يعتمد استعمالها في فقه الأئمة. ومدار أكثرها على آراء سوفسطائية، أو مناقضات لفظية [1]، غالوا في الاستدلال بها من غير استضاءة بنور الوحي على أهميته [2]، هذا لأنهم منحوا العقل سلطة مطلقة إثبات المعتقدات، ودعوى القطعيات ما دفعهم إلى المبالغة في تأويل النصوص، حفاظا في زعمهم على ما ألزموا به أنفسهم من مبادئ وتأويلات حيث كانت النصوص تعرض على فما وافق مذهبهم قبلوه، وما خالفه ردوه ما لم يقبل التطويع تحريفا أو تأويلا كما هو الحال مع كثير من الأحاديث النبوية الشريفة مما أدى إلى رد كثير من الأخبار وتجريح رواتها إلى حد أن نال بعض الصحابة[3].

وقد اتفق الأئمة الأربعة على ذم الكلام وأهله، وكلام الإمام الشافعي ومذهبه فيهم معروف قال: حكمي في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد ويطاف يفهم في العشائر والقبائل هذا أجزاء من تلك الكتاب والسنة وأخذ في الكلام [4].

قال ابن عبد البر: أهل الأهواء عند مالك وسائر أصحابنا، هم أهل الكلام فكل متكلم فهو من أهل الأهواء والبدع أشعريا كان أو غير أشعري، ولا تقبل له شهادة في الإسلام، ويهجر ويؤدب على بدعته، فإن تمادى عليها استتيب منها [5]. وقد ذمه من خاض فيه مظهرا الحيرة والندم[6].

---

[1]- ينظر: ابن حجر: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج14، ص 298، مصدر سابق.

[2]- وقد اشتهر هذا المنهج العقلي في عصرنا مثل له أقوال وأفكار في كتابه"أضواء على السنة المحمدية"، كتب عليه عبد الرحمن بن يحي المعلمي كتابا بين فيه زلله وسماه ب:" الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة.

[3]- ينظر: قاسم العمري: **دراسات في منهج النقد عند المحدثين**، مرجع سابق، ص 400.

[4]- ينظر: ابن عبد البر: **جامع بيان العلم وفضله**، (دار الإمام مالك، باب الواد، الجزائر،ط1،1435هـ / 2014م)، ص 384.

[5]- ينظر: المصدر نفسه لابن عبد البر، ص 385.

[6]- قال أبو المعالي الجويني رحمه الله : (يا أصحابنا لا تشتغلوا بالكلام، فلو عرفت أن الكلام يبلغ بي إلى ما بلغ ما اشتغلت به)، وقال عند موته لقد خضت البحر الخضم، وخليت أهل الإسلام وعلومهم، ودخلت في الذي نهوني عنه، والآن فإن لم يتداركني ربي برحمته فالويل لابن الجويني، وها أنا ذا أموت على عقيدة أمتي، أو قال : عقيدة عجائز نيسابور. وكذلك الامام الغزالي رحمه الله انتهى آخر أمره إلى الوقف والحيرة في مسائل الكلامية ثم أعرض عن تلك الطرق، وأقبل على أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، فمات والبخاري على صدره. وكذلك أبوعبد الله الرازي قال في كتابه الذي صنفه في أقسام اللذات:

نهايـــة إقدام العقـــول عقـــال وغايـة سعـي العالميـن ضـلال
وأرواحنا في وحشة من حبسومنا وحاصـــل دنيانـــا أذى ووبـــال
ولم نستنفد من بحثنا طول عمرنا سوى أن جمعنا فيه قال، وقالوا

لقد تأملت تلك الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية، فما رأيتها تشفي عليلا، ولا تروي غليلا، ورأيت أقرب الطرق طريق القرآن".انتهى كلامه رحمه الله. ينظر: عبد المحسن بن حمد العباد البدر : **كتب ورسائل عبد المحسن العباد البدر"العقيدة"**،(الرياض، السعودية، دار التوحيد، ط1 ، 1428هـ ، ج4)، ص 35.

قال شيخ الإسلام فما أخبر به الصادق المصدوق ﷺ هو ثابت في نفس الأمر سواء علما صدقه أو لم نعلمه، ومن أرسله الله تعالى إلى الناس فهو رسوله سواء علم الناس أنه رسول أو لم يعلموا، وما أخبر به فهو حق، وإن لم يصدقه الناس وما أمر به عن الله فالله أمر به وإن لم يطعه الناس، فثبوت الرسالة في نفسها وثبوت صدق الرسول، وثبوت ما أخبر به في نفس الأمر، ليس موقوفا على وجودنا، فضلا على أن يكون موقوفا على عقولنا، أو على الأدلة التي نعلمها بعقولنا وهذا كما أن وجود الرب تعالى وما يستحقه من الأسماء والصفات ثابت في نفس الأمر، سواء علمناه أو لم نعلمه.

فتبين بذلك أن العقل ليس أصلا لثبوت الشرع في نفسه ولا معطيا له صفة لم تكن له، ولا مفيدا له صفة كمال إذ العلم مطابق للعلوم المستغنى عن العلم، تابع له ليس مؤثرا فيه[1].

وقد رويت أحاديث في العقل وهي كلها كذب كقوله: لما خلق الله العقل قال له: أقبل فأقبل، ثم قال له: أدبر فأدبر، فقال: ما خلقت خلقا أكرم علي منك، بك آخذ وبك أعطي[2].

ومثال مارد المحدثون من الأحاديث التي تخالف صريح العقل: كقوله: " إن الله عز وجل خلق الفرس فأجراها فبرقت (فعرقت)، ثم خلق نفسه منها". هذا لا شك في وضعه وما وضع مثل هذا مسلم وإنه لمن أرك الموضوعات وأدبرها إذ هو مستحيل لأن الخالق لا يخلق نفسه[3].

[1]- ينظر: بن تيمية: **درء تعارض العقل والنقل**، تحقيق: محمد رشاد سالم، ط2،(1411هـ /1991م)، ج1 ، ص 88.
[2]- ينظر:ابن القيم: **المنار المنيف**، مصدر سابق، ص 66.
[3]- ينظر:ابن الجوزي: **الموضوعات**، مصدر سابق، ج1، ص 105.

تعتبر السنة النبوية في الصناعة الأصولية المصدر الثاني لتشريع، بعد القرآن الكريم، فلذلك نجد أنهم اهتموا بالمتون من خلال وضعهم لها قواعد وأصول لقبولها أو ردها، حتى تسلم لهم فيتم الاحتجاج بها، أو ترك الاحتجاج بها وفق مقاييس علم الأصول فقد عرضوا السنة على القواعد والمسائل والأصول التي يبنى عليها الاحتجاج والمعبر عنها بالأدلة الاجمالية [1].

فردوا بها أخبارا صحيحة وفق الصناعة الحديثية وهذا وجه تباين المدرستين في معايير النقد ومقاييس تأويل المتون. لكن الناظر في قواعد وأصول الأئمة رحمهم الله يجد أنها كانت لها دواع وظروف في تقعيدها وتأصيلها فلم يقصدوا بذلك رد السنة فهم أمناء الشريعة، إذ لا يتصور أن يهجموا على رد نصوصها بمحض التشهي، وهم كانوا من تحملها وبلغها وذب عنها وفرع الأحكام عليها ولا يمكن لأحد أن يتخيل أنهم قد يجترؤون على رد الأخبار والآثار الثابتة عن رسول الله ﷺ ، بمجرد الهوى والرأي.

[1]- وهي متفاوتة عند أئمة المذاهب لكنها في الجملة ترجع إلى ستة عشر أصلا: الكتاب، السنة، الإجماع، القياس، المصلحة المرسلة، العرف، قول الصحابي، سد الذرائع، شرع ما قبلنا، عمل أهل المدينة، الاستحسان، دلالة الألفاظ، قواعد الترجيح.

المطلب الأول: مخالفة الحديث للقياس

اتفق أئمة الأصول [1] على اعتبار القياس دليلا من أدلة الفروع والاستنباط الأحكام فإذا خالف الحديث القياس[2] هل يرد الحديث ويعمل بالقياس أو العكس؟ سيتبين السؤال من خلال هذا العرض للمسألة على وجه الإيجاز:

اختلف الأئمة رحمهم الله فمنهم من يرى تقديم الحديث على القياس سواء كان الراوي فقيها أو غير فقيه، ذهب إلى هذا القول الشافعي، وأحمد، وأبو الحسن الكرخي من الحنفية[3]، وجمهور أئمة الحديث وأكثر الفقهاء[4].

ودليلهم ما روى عن النبي ﷺ أنه قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن قاضيا: بم تحكم؟ قال: بكتاب الله: قال فإن لم تجد؟ قال : بسنة رسول الله : قال فإن لم تجد؟ قال: أجتهد برأي ولا ألو"[5]، ومنهم من يرى تقديم القياس على الحديث وهو قول الحنفية إلا أنهم اشترطوا في تقديم القياس أن يكون الراوي فقيها[6].

والمروي في أصول المالكية عن الإمام مالك قبول رواية غير الفقيه مطلقا [7] وقد حكى ابن السمعاني رده حيث قال: " هذا القول بإطلاقه سمج مستقبح عظيم وأنا أجل منزلة مالك عن مثل هذا القول وليس يدري بثوث هذا منه"[8].

---

[1]- إلا ما جاء من مذهب ابن حزم، ينظر: محمد أبو زهرة: **ابن حزم حياته وعصره وآراءه وفقهه**، (القاهرة، دار الفكر العربي).

[2]- القياس: **"هو حمل فرع على أصل في الحكم جامع بينهما"**، ينظر: محمد بن حسن الجيزاني: **معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة**، إشراف عمر بن عبد العزيز أستاذ أصول الفقه، (الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، 1015هـ)، ص180.

[3]- ينظر: الآمدي علي بن محمد: **الإحكام في أصول الأحكام** ، تعليق: عبد الرزاق العفيفي، (السعودية، دار الصحيفي، ط1، 1424هـ / 2003م)، ج2، ص142.

[4]- ينظر: أميرة الصاعدي: **القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين** ، مرجع سابق، ص108.

5- أخرجه أبوداود، [كتاب: الأقضية، باب: اجتهاد الرأي في القضاء، رقم الحديث 3592]، ص 433، مع العلم أن هذا الحديث لا يثبت عند نقاد الحديث، فقد ضعفه الألباني في سلسلة الضعيفة، (الرياض، مكتبة المعارف، ط1 ،1412هـ/ 1992م، برقم 881، ج2)، ص273.

[6]- المرجع نفسه، أميرة الصاعدي، ص110.

[7]- ينظر: المرجع نفسه، الشنقطي محمد الأمين، ص 182.

[8]- ينظر: السمعاني منصور بن محمد: **قواطع الأدلة في أصول الفقه**، تحقيق: عبد الله بن حافظ الحكمي،ط1، (1418ه /1998م)، ج2 ص 366.

واستدل أصحاب القول الثاني بما اشتهر عن الصحابة رضي الله عنهم من الأخذ بالقياس ورد خبر الواحد، فإن ابن عباس لما سمع أبا هريرة رضي الله عنه يروي حديث رسول الله ﷺ : "توضؤوا مما مسته النار"[1]، قال: لو توضأت بماء سخن أكنت تتوضأ منه، ولما سمعه يروي حديث من حمل جنازة فليتوضأ قال: أيلزمنا الوضوء من حمل عيدان يابسة[2].

وقد اعترض هذا القول الأئمة إذ أن ما احتجوا به غير مسلم، فإن ما ذكروه عن الصحابة في ردهم لخبر الواحد بالقياس، فذلك منهم لأسباب عارضة لا لترجيحهم القياس جليه فيعين ما روي عنهم غير صحيح وبعضه محمول على أنه لم يثبت الخبر عند من قدم القياس بوجه من الوجوه[3].

ومن خلال عرض هذه الأقوال، يتبين أنه إذا خالف القياس الحديث فإن الحديث مقدم عليه، لأنه إذا ثبت النص بطل القياس، و لا قول لأحد مع قول الله تعالى وقول الرسول ﷺ ، ثم لأن النص هو الأصل والقياس فرع، والأصل مقدم على الفرع، ولا يبطل الفرع الأصل. هذا فضلا على أنه ليس ثمة، نص في الكتاب والسنة يخالف القياس الصحيح أبدا، وإذا قيل بأن قياسا مخالف للنص فهذا يدل على بطلان ذلك القياس[4]، قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى: "ودلالة القياس الصحيح توافق دلالة النص فكل قياس خالف دلالة النص فهو قياس فاسد ولا يوجد نص يخالف قياسا صحيحا كما لا يوجد معقول صريح مخالف للمنقول الصحيح"[5].

1- أخرجه الترمذي في السنن، تحقيق: رائد بن صبري ابن أبي علفة، (دار الحضارة للنشر والتوزيع، ط2، (1436ه / 2015م) [كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في الوضوء مما غيرت النار،برقم 79] ، ص 26.
2- أخرجه أبوداود،[كتاب: الجنائز، باب: في الغسل من غسل الميت، برقم 3161، ج5]، ص 72.
3- ينظر: أميرة الصاعدي : **القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين** ، مرجع سابق، ص112.
4- ينظر: الباكستاني، زكرياء بن غلام: **من أصول الفقه على منهج الحديث**، (دار الخراز، ط1، 1423هـ/ 2002م)، ص 61.
5- ينظر: بن تيمية: **مجموع الفتاوى**، مصدر سابق، ج19، ص 288.

ومن أمثلة تقديم القياس على خبر الآحاد عند من يقول به، حديث المصراة [1] فقد اشتهر التمثيل بذلك عن ابي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ :"لا تصروا الإبل والغنم فمن إبتاعها بعد فإنه بخير النظرين، بعد أن يحتلبها إن شاء أمسك وإن شاء ردها وصاعا تمرا".[2]

وفي لفظ المسلم:" من ابتاع شاة مصراة فهو فيها بالخيار ثلاثة أيام إن شاء أمسكها وإن شاء ردها ورد معها من تمر" [3]، عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال:"من اشترى شاة محفلة فردها فليرد معها صاعا من تمر ، ونهى النبي ﷺ أن تلقى البيوع"[4]. إن من اشترى مصراة من بهيمة الأنعام، لم يعلم تصريتها، ثم علم. فله الخيار في الرد والإمساك.

روى ذلك عن ابن مسعود، وابن عمر، وأبي هريرة، وأنس رضوان الله عليهم. وإليه ذهب الإمام مالك [5] رحمه الله، وابن أبي ليلى، والإمام الشافعي [6] و إسحاق، وأبو يوسف، وعامة أهل العلم رحمهم الله[7].

وقد اعتذر الحنفية عن الأخذ بحديث المصراة لمخالفته القياس، لأن الأصل في المتلفات إما القيمة وإما المثل، وإعطاء صاع من تمر في اللبن ليس قيمة ولا مثل ولكونه حديثا آحاد من رواية أبي هريرة الذي لم يكن عندهم من فقهاء الصحابة، كابن مسعود وغيره، فلا يؤخذ بما رواه مخالفا للقياس الصحيح.[8]

---

[1]- التصرية:" التي صرى لبنها وحقن فيه أي في الثدي وجمع فلم يحلب، وأصل التصرية حبس الماء يقال منه صريت الماء إذا حبسته وقال الشافعي هو ربط أخلاف الناقة أو شاة وترك حبلها حتى يجتمع لبنها فيكثر فيظن أن ذلك عادتها فيزيد في ثمنها لما يرى من كثرة لبنها"، ينظر: ابن حجر فتح الباري: **شرح صحيح البخاري**، مصدر سابق، ج4، ص 362.

2- أخرجه البخاري، [كتاب: البيوع، باب: النهي للبائع ألا يحفل الإبل والبقر والغنم وكل محفلة، برقم 2148]، ج2]، ص 102.

[3]- أخرجه مسلم،[كتاب: البيوع، باب:حكم بيع المصراة، برقم 1524]،ج3، ص1524.

[4]- أخرجه البخاري،[كتاب: البيوع، باب:النهي للبائع ألا يحفل الإبل والبقر والغنم وكل محفلة، برقم 2149]، ج2، ص 102.

[5]- ينظر: مالك بن أنس: **المدونة الكبرى**، مصدر سابق، ج10، ص 118.

[6]- ينظر: الشافعي محمد إدريس: **الأم**، مصدر سابق، ج3، ص68.

[7]- ينظر: ابن قدامة : **المغنى**، مصدر سابق، ج6، ص216.

[8]- المرجع نفسه، أميرة الصاعدي، ص116.

إن الأصول هي الكتاب والسنة مطلقا سواء كانت متواترة أم مشهورة أم آحادا [1] ولا دليل على استثناء الآحاد منها والقياس فرع فكيف يرد الأصل بالفرع وقد قال الإمام أحمد رحمه الله: " إنما القياس أن تقيس على أصل، فأما أن تجيء إلى الأصل فتهدمه ثم تقيس، فعلى أي شيء تقيس [2]. وإن رد الحنفية لحديث أبي هريرة رضي الله عنه بكونه أنه ليس بفقيه فقد ثبت الحديث من طرف آخر عن ابن مسعود رضي الله عنه وهو من أفقه الصحابة عندهم وبهذا يرد القياس ويعمل بالحديث الصحيح.

المطلب الثاني: مخالفة الحديث عمل أهل المدينة

من المعايير التي استعملها الأصوليون في نقد المتون عمل أهل المدينة [3]، وهو وهو ما انفرد به المالكية، حيث يعتبر أصلا من أصولهم، ويقدم عندهم على خبر الواحد وقد أشار الإمام مالك نفسه إلى مذهبه في هذه الحالة بقوله: "إذا كان الأمر بالمدينة ظاهرا معمولا به لم أرى لأحد خلاف للذي في أيديهم من الوراثة التي لا يجوز إنتحالها ولا ادعائها". وكلمة الوارث تشمل أخبار فيما يظهر أخبار الآحاد[4].

واستدل المالكية بقوله ﷺ: "أمرت بقرية تأكل القرى، يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما يخفي الكير الخبث" [5]، والخطأ خبث وقد نفى عنهم ونفيه عنهم يوجب متابعتهم، كما استدلوا بالأحاديث الدالة على فضل المدينة.

وأجيب عن الحديث الذي استدلوا به بأنه وإن دل على خلوص المدينة من الخبث فليس ما يمنع أن يكون الخارج عنها خالصا من الخبث [6]، ثم إن ما استدل به

---

[1]- قسم الجمهور السنن إلى متواتر وآحاد وأما الحنفية إلى متواتر ومشهور وآحاد، ينظر: وهبة الزحيلي: **أصول الفقه الإسلامي**، ج1 ص 451.

[2]- ينظر: بلال فيصل البغدادي: **علل الأصوليين في رد متن الحديث**، ص 176، مرجع سابق.

[3]- عمل أهل المدينة :هو ما اتفق عليه العلماء والفضلاء بالمدينة كلهم أو أكثرهم في زمن الصحابة والتابعين، سواء أكان سنده نقلا أم اجتهادا، ينظر: علي بن الحبيب ديدي: **مذكرة في أصول الفقه المالكي**، (دار الغوادي، سنة 2012م)، ص 73.

[4]- ينظر: عبد الرحمن بن عبد الله شعلان: **أصول فقه مالك، "أدلته النقلية"** ، (جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية، 1424هـ/ 2003م)، ج2، ص848.

[5]- أخرجه البخاري، [كتاب: فضائل المدينة، باب: فضل المدينة وأنها تنفي الناس، برقم 1871]، ج2، ص22.

[6]- ينظر : أحمد محمود عيد الشنقيطي: **خبر الواحد وحجته**، إشراف أحمد موسى أبو الحمد، (قسم أصول الفقه، جامعة الملك عبد العزيز، 1398هـ /1977م)، ص 189.

المالكية في حجية عمل أهل المدينة قد رفضه جمهور المحدثين والأصوليين هذه القاعدة، وهي ألا يخالف الخبر عمل أهل المدينة، لأن الواجب هو العمل بالخبر متى ما صح ولا يضره عمل أحد من الأئمة به ولا تركه، ولا ينبغي أن تترك أقوال النبي ﷺ، وأفعاله الثابتة عنه بنقل العدول الضابطين، بحجة أنها مخالفة لعمل أهل المدينة لأن الحجة في قوله وفعله ﷺ لا في عمل غيره[1].

وقد قال ابن القيم رحمه الله معقبا على ما اشترطه المالكية، وهذا أصل قد نازعهم فيه الجمهور وقالوا عمل أهل المدينة كعمل غيرهم من أهل لأمصار، ولا فرق بين عملهم وعمل أهل الحجاز والعراق والشام، فمن كانت السنة معهم فهم أهل العمل المتبع، وإذا اختلف علماء المسلمين لم يكن عمل بعضهم حجة على بعض، وإنما الحجة في اتباع السنة ولا تترك السنة لكون عمل بعض المسلمين على خلافها، أو عمل بها غيرهم، ولو ساغ ترك السنة لعمل بعض الأمة على خلافها لتركت السنن وصارت تبعا لغيرها فإن عمل بها ذلك الغير عمل بها وإلا فلا والسنة هي العيار على العمل، وليس العمل عيارا على السنة، ولم تضمن لنا العصمة قط في عمل مصر من الأمصار دون سائرها[2].

مثال عن مخالفة الحديث لعمل أهل المدينة:

-حديث تربيع التكبير في الأذان [3] : عن أبي محذورة قال علمني رسول ﷺ الأذان تسع عشرة كلمة، والإقامة سبع عشرة كلمة الأذان :"الله أكبر، الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمد رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي صلاة حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله "، والإقامة سبع عشرة كلمة: "الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن

[1]- ينظر: أميرة الصاعدي: **القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين** ، ص 101، مرجع سابق.
[2]- ينظر: ابن القيم: **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، (دار ابن الجوزي، ط2، 1423هـ ، ج4) ص 239.
[3]- ينظر: بلال فيصل البغدادي: **علل الأصوليين في رد متن الحديث**، مرجع سابق، ص 210.

محمد رسول الله أشهد أن محمد رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله" [1].

وروى عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه في حديث رؤيا الأذان قال: لما أجمع رسول الله ﷺ أن يضرب بالناقوس وهو له كاره لموافقته النصارى. طاف بي طائف من الليل وأنا نائم، رجل عليه ثوبان أخضران وفي يده ناقوس بجمله. قال فقلت له : "يا عبد الله أتبيع الناس؟ قال وما تصنع به ؟ فقلت: ندعو به إلى الصلاة، قال: أفلا أدلك على خير من ذلك؟ فقلت: بلى قال : تقول :" الله اكبر الله أكبر الله أكبر" [2]. وشاهد من أنه قال: فلما أصبحت أتيت رسول الله ﷺ ، فأخبرته بما رأيت فقال رسول الله ﷺ: " إن هذه الرؤيا حق إن شاء الله " ثم أمر بالتأذين فكان بلال مولى أبي بكر يؤذن بذلك... الحديث.

وقد رد أصحاب الإمام مالك رحمه الله هذه الآثار بعلة مخالفة عمل أهل المدينة وإجماعهم النقلي المتواتر المقطوع به، وهو مقدم على أخبار الآحاد [3]، فإن الإمام مالك سئل عن تثنية الأذان والإقامة فقال:" لم يبلغني في النداء والإقامة غير ما أدركت الناس عليه، فأما الإقامة فإنها لا تثنى وذلك لم يزل عليه أهل العلم ببلدنا [4]. واختار الإمام أحمد رحمه الله من الأذان أذان بلال، رضي الله عنه وهو كما وصف الخرقي. وجاء في خبر عبد الله بن زيد وهو خمسة عشرة كلمة لا ترجيع فيه. وبهذا قال الثوري و أصحاب الرأي و إسحاق، وقال مالك والشافعي ومن تبعهما من أهل الحجاز: الأذان المسنون أذان ابن محذورة، إلا أنه يسن الترجيع وهو أن يذكر الشاهدتين مرتين مرتين، يخفض بذلك صوته، ثم يعيدهما رافعا بهما صوته، إلا أن

1- أخرجه ابن ماجه،[كتاب: الأذان وسنة فيه، باب: الترجيع في الأذان]، برقم 709، ص 110.
2- أخرجه ابن ماجه، [كتاب: الأذان وسنة فيه، باب: بدء الأذان، برقم 70]، ص 109.
[3]- ينظر: مالك بن أنس: **المدونة**، رواية سحنون، مصدر سابق، ج1، ص 85.
[4]- أخرجه مالك في الموطأ، ، [كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في النداء للصلاة]، ص 71.

مالكا قال: التكبير في أوله مرتان حسب. فيكون الأذان فيه سبعة عشرة كلمة، وعند الشافعي تسعة عشرة كلمة. واحتجوا بما روى أبو محذورة رضي الله عنه[1].

وعلى حسب اختلاف الروايات في ذلك عن بلال وأبي محذورة رضي الله عنهما، اختلف الفقهاء واختلاف كل فريق منهم ببلده أيضا إلا أن الأذان مما يصح الاحتجاج فيه بالعمل المتواتر في ذلك في كل بلد ولذلك قال الجلة من المتأخرين بالتخير والإباحة في كل وجه نقل منه[2].

المطلب الثالث: مخالفة الحديث ما تعم به البلوى

اشترط الحنفية شروطا لقبول خبر الواحد، ومن بين تلكم الشروط أن لا يكون مما تعم به البلوى[3]، وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المطلب:

من مسالك الحنفية في رد الأخبار ونقد المتون والآحاد منها بالخصوص ألا يكون موضوع الحديث فيما يكثر وقوعه وتعم به البلوى، فإن عموم البلوى يوجب اشتهاره أو توافره، فإذا روي آحاد فهو علة قادحة [4]. وهذا خلاف الجمهور وقد رد على الحنفية إن كثيرا من الأمور التي تعظم بها البلوى جاءت بخبر الواحد وقد اتفق الصحابة على الأخذ بها ولم يردوها بدعوى أنها أحادية وكثيرا من هذه الأمور مما خفي على كبار الصحابة فلما وصله الخبر أخذ به ومن ذلك:

- خفي على أبي بكر رضي الله عنه ميراث الجدة حتى أعلمه محمد ابن مسلمة والمغيرة بن شعبة.
- خفي على عمر رضي الله عنه حديث الاستئذان وكان يقول ألهاني الصفق في الأسواق.

---

[1]- ينظر: ابن قدامة، **المغني**، مصدر سابق، ج2، ص 56.
[2]- ينظر: ابن عبد البر: **الاستذكار**، مصدر سابق، ج4، ص12.
[3]- مما تعم به البلوى: هو ما يحتاج إليه الكل حاجة متأكدة تقتضي السؤال عنه ، وقضاء العادة بنقله متواتر، ينظر: أميرة الصاعدي: **القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين** ، ص 76، مرجع سابق.
[4]- ينظر:عمر سليمان:**الأشقر المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية** ، (الأردن، دار النفائس، ط2، 1418هـ/ 1998م)، ص98.

إن الأدلة التي أوجبت العمل بخبر الواحد لم تفرق بين ما تعم به البلوى من الأخبار وغيرها، بل الكل حجة مقبول، مادام الراوي عدل ثقة وهو جازم بالرواية فيما يمكن فيه صدقه، وذلك يغلب على الظن صدقه، فوجب تصدقه كخبره فيما تعم به البلوى[1].

مثال مخالفة الحديث مما تعم به البلوى:

أحاديث رفع اليدين في الركوع والرفع منه[2].

فقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنه عنهما قال: " رأيت رسول الله ﷺ ، إذا قام في الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه، وكان يفعل ذلك حين يكبر للركوع ويفعل ذلك إذا رفع رأسه من الركوع ويقول سمع الله لمن حمده، ولا يفعل ذلك في السجود"[3]. والعمل على هذا عند جمهور أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين وفقهاء الأمصار[4]، ومنهم من قال بوجوبه، و هو رواية المزني عن الشافعي أنه قال: "لا يحل لأحد سمع حديث رسول الله ﷺ في رفع اليدين في افتتاح الصلاة وعند الركوع والرفع من الركوع أن يترك الاقتداء بفعله ﷺ"، ذكره ابن السبكي في طبقاته[5]، وقال هذا صريح في أنه يوجب ذلك، وذهب الإمام أبو حنيفة وأصحابه الكوفيون [6]، كالثوري ووكيع إلى ترك رفع اليدين عند الركوع والرفع منه وهو رواية ابن القاسم عن مالك [7] وروي عن علي وابن مسعود رضي الله عنهما في خبر صححه ابن حزم وذكره محمد بن الحسن عن ابن عمر وإبراهيم النخعي والشعبي، بحجة أنها أخبار آحاد واردة في أمر تعم به البلوى فلا تقبل.

---

[1]- ينظر: أميرة الصاعدي، المرجع نفسه، ص77.
[2]- ينظر: بلال فيصل البغدادي : **علل الأصوليين في رد متن الحديث** ، مرجع سابق، ص 529.
3- أخرجه البخاري، [كتاب: الأذان، باب: رفع اليدين إذا كبر، وإذا ركع، وإذا رفع، برقم 736]، ج1، ص241.
[4]- ينظر: ابن قدامة: **المغني**، مصدر سابق، ج2، ص 172.
[5]- ينظر: السبكي تاج الدين أبي نصر: **طبقات الشافعية الكبرى**، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، (دار إحياء الكتب العلمية، ج2) ص100.
[6]- ينظر: ابن الهمام كمال الدين: **شرح فتح القدير**، (المطبعة الكبرى الأميرة، ط1، 1315هـ)
[7]- ينظر: مالك بن أنس: **المدونة الكبرى**، مصدر سابق، ج1، ص68.

ورد عليهم بأنها متواترة وقال ابن حزم إنها تفيد يقين العلم، وصرح بتواترها ابن الجوزي والحافظ ابن حجر وشيخ الإسلام زكرياء الأنصاري واللكنوي من الحنفية وابن قدامة المقدسي[1].

[1]- ينظر: بلال فيصل البغدادي، مرجع سابق، ص 530.

الخاتـــمـــــــــة

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله فنحمده حمدا كثيرا طيبا مبركا أن وفقنا وأعاننا بفضله وكرمه على إتمام هذا البحث الذي توصلنا من خلاله إلى نتائج نوردها مرتبة كالتالي:

1. إن كلا من المحدثين والأصوليين له مكانته الكبرى في خدمة السنة النبوية والاهتمام بها فكل منهما له عناية خاصة شرف الله بها الأمة وعلماءها في كل عصر.
2. تميز منهج المحدثين في الصناعة المتنية راجع إلى الدقة والضبط في العناية بألفاظ المتون كما هو ظاهر في صنيع الأئمة رحمهم الله في سياق تراجم الأبواب.
3. إن النقد الحديثي للمتون ليس وليد النشأة كما يدعيه بعض المستشرقين بل هو كائن من عهد النبي ﷺ وتتابعه الأئمة رحمهم الله، من بعده صلوات ربي وسلامه عليه وجهود الأئمة في هذا الباب دالة على ذلك.
4. إن تعليل الحديث والحكم عليه لا يكون إلا لأهل الشأن وهم أهل الحديث الخلص لأن التعليل باب خطر لا يلجه إلا المتأهل له من ذوي الفراسة والفطنة.
5. أعمل الأصوليون القواعد والمقاصد والعلل في عنايتهم بالمتون وربطوها بسياقه كما هو ملاحظ في باب دفع التعارض.
6. الاكتفاء بشهرة الحديث وعدم الاعتناء بألفاظ المتن عائد في الجملة إلى الصنعة الأصولية وهذا عند الاستدلال واستنباط الأحكام.
7. إذا ثبت الخبر عن النبي ﷺ وجب العمل به، ولا يرد بمجرد مخالفته القواعد والأصول المقررة في أصول المذاهب من دون تمحيص لوجوه الاستدلال ولا تحقيق المناط في محل الاستنباط.

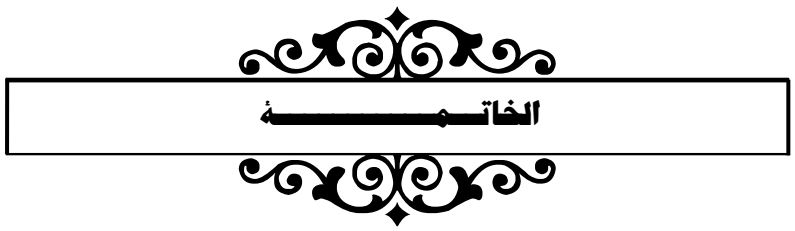

8. معايير منهج المحدثين في نقد المتون هو الأسلم في حفظ أخبار النبي ﷺ وهو المسلك الأجدى للنجاة بالسنة مما أعلق بها القوم من أهواء وأراء.
9. ومما يجدر التنبيه عليه والعمل به، هو أن الأئمة رحمهم الله لم يردوا أحاديث النبي ﷺ إلا لمسوغ ظاهر متعذر فيه في موازين المنهج العلمي.

ومن التوصيات التي نأمل أن تكون واقعا في المستقبل:

- أن تستثمر مناهج أهل الحديث وأئمة الأصول في نقد متون السنن والصحاح وفق مدونات خاصة، تجمع كل أبواب الفقه بأسلوب عصري حتى يسهل تناول الفقه للطلاب مع دليله واضحا بينا.

فهرس الآيات القرآنية

السورة	الآية	رقم الآية	الصفحة
النساء	قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ ﴾	48	52
المائدة	قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ وَأَصۡلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾ ﴾	39	52
الأنعام	قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ۞ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ ﴿٥٩﴾ ﴾	59	54
الأنعام	قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُلۡ أَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَبۡغِي رَبّٗا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيۡءٖۚ وَلَا تَكۡسِبُ كُلُّ نَفۡسٍ إِلَّا عَلَيۡهَاۚ ﴿١٦٤﴾ ﴾	164	55
الأعراف	قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرۡسَىٰهَاۖ قُلۡ إِنَّمَا عِلۡمُهَا عِندَ رَبِّيۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقۡتِهَآ إِلَّا هُوَۚ ثَقُلَتۡ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ لَا تَأۡتِيكُمۡ إِلَّا بَغۡتَةٗۗ يَسۡـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنۡهَاۖ قُلۡ إِنَّمَا عِلۡمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴿١٨٧﴾ ﴾	187	55
التوبة	قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴿٣١﴾ ﴾	31	10
التوبة	قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾	100	34

السورة	الآية	رقم الآية	الصفحة
الكهف	قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَا يَظۡلِمُ رَبُّكَ أَحَدٗا ﴿٤٩﴾ ﴾	49	55
لقمان	قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَۖ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡأَرۡحَامِۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسٞ مَّاذَا تَكۡسِبُ غَدٗاۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسُۢ بِأَيِّ أَرۡضٖ تَمُوتُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴿٣٤﴾ ﴾	34	54
الأحزاب	قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَسۡـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِۖ قُلۡ إِنَّمَا عِلۡمُهَا عِندَ ٱللَّهِۚ وَمَا يُدۡرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴿٦٣﴾ ﴾	63	54
الزمر	قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ۞ قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾ ﴾	53	53
فصلت	قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ مَّنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا فَلِنَفۡسِهِۦۖ وَمَنۡ أَسَآءَ فَعَلَيۡهَاۗ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٖ لِّلۡعَبِيدِ ﴿٤٦﴾ ﴾	46	55
النجم	قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ ﴾	04	51
المدثر	قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ كُلُّ نَفۡسِۭ بِمَا كَسَبَتۡ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ ﴾	38	55

فهرس الأحاديث

طرف الحديث	الصفحة
« أمرت بقرية تأكل القرى... »	74
« أنها سبعة آلاف... »	61
« أيلزمنا الوضوء من حمل عيدان يابسة. »	72
« إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاث... »	31
« إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم... »	29
« أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل البيت دعا في نواحيه.. »	25
« إن الله خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده... »	64
« إن الله عز وجل خلق الفرس... »	68
« إن الميت ليعذب ببكاء الحي... »	39
« إني جعلت تحت وسادتي... »	37
« إن هذه الرؤيا حق... »	76
« البيعان بالخيار... »	55
« تزوج النبي صلى الله عليه وسلم... »	23
« توضؤا مما مسته النار... »	72
« الجار أحق بسقعة جاره... »	24
« دخل النبي صلى الله عليه وسلم هو وأسامة... »	25
« رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام في الصلاة رفع يديه... »	78
« سألت عائشة رضي الله عنها... »	38
« سب أصحابي ذنب لا يغفر.. »	59
« سدوا الأبواب كلها إلا باب علي... »	64

طرف الحديث	الصفحة
« الشفعة في كل مالم يقسم... »	24
« فر من المجذوم فرارك من الأسد... »	65
« كان يسير على الجمل... »	31
« لا تسبوا أصحابي... »	60
« لا تصروا الإبل والغنم... »	73
« لا عدوى ولا طيرة... »	64
« الله أكبر، الله أكبر... »	75
« لا يدخل ولد الزنا ... »	62
« لا ينكح المحرم ولا ينكح... »	23
« من ابتاع شاة مصراة... »	73
« من اشترى شاة محفلة... »	73
« مفاتيح الغيب خمس... »	62
« نهيتكم عن زيارة القبور... »	65
« يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي... »	63

فهرس الأعلام والمترجم لهم

الرقم	اسم العلم	الصفحة
01	أحمد بن حنبل	24
02	البخاري	22
03	ابن حجر	26
04	الخطابي أبو سليمان	14
05	الخطيب البغدادي	51
06	ابن رجب	30
07	ابن الصلاح	18
08	ابن عبد البر	22
09	علي بن المديني	21
10	مسلم أبي الحسن	47
11	الهمداني	20

فهرس المصادر والمراجع

أولا: القرآن الكريم	
القرآن الكريم برواية ورش	مصحف المدينة النبوية للنشر الحاسوبي

ثانيا: الحديث وشروحه وعلومه			
الفن	**الكاتب**	**الترتيب**	**بطاقة الكتاب**
كتب متون الحديث المسندة والغير مسندة	الألباني، ناصر الدين	01	سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، (1419هـ/1998م).
	الألباني، صحيح الشمائل المحمدية	02	اعتنى به أنيس بن أحمد بن طاهر، الناشر: فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة الأولى (1429 هـ/2008م).
	أحمد بن حنبل	03	مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، الناشر: مؤسسة الرسالة، (بيروت/لبنان)، الطبعة الأولى، (1417هـ/1997م).
	البخاري، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل	04	الجامع الصحيح، تحقيق: محب الدين الخطيب، الناشر: المطبعة السلفية ومكتبتها، (القاهرة/مصر)، الطبعة الأولى، (1400هـ).
	الترميذي، أبي عيسى محمد بن عيسى	05	سنن الترميذي، تحقيق: رائد بن صبري ابن أبي علفة، الناشر: دار الحضارة للنشر والتوزيع، (الرياض/السعودية)، الطبعة الثانية، (1436هـ/2015م).
	أبو داوود، سليمان بن الأشعث	06	سنن أبي داوود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، (دمشق/سوريا)، الطبعة الأولى، (1430هـ/2009م).

الفن	الكاتب	الترتيب	بطاقة الكتاب
كتب متون الحديث المسندة والغير مسندة	الطبراني، أبي القاسم سليمان	07	المعجم الكبير، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: ابن تيمية، (القاهرة/مصر)، (دط، دت).
	ابن ماجه	08	سنن ابن ماجه، تحقيق: رائد بن صبري بن أبي علفة، الناشر: دار الحضارة للنشر والتوزيع، (الرياض/السعودية)، الطبعة الثانية، (1436هـ/2015م).
	مالك، بن أنس	09	الموطأ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: إحياء التراث العربي، (بيروت/لبنان)، (دط)، (1406هـ/1985م).
	مسلم، أبي بالحسن بن الحجاج	10	صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: مطبعة دار إحياء الكتب العربية، (القاهرة/مصر)، (دط، دت).
كتب شروح الحديث	الزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف	11	شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، الناشر: دار الكتب العلمية، (بيروت/لبنان)، الطبعة الثالثة، (1425هـ/2004م).
	ابن حجر، أحمد بن علي	12	فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: عبد العزيز بن باز ومحمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار الكتب العلمية، (بيروت/لبنان)، الطبعة الثانية، (1426هـ/2005م).
		13	فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: عبد العزيز بن باز، الناشر: دار الكتب العلمية، (بيروت/لبنان)، الطبعة الرابعة، (1424هـ/2003م).

الفن	الكاتب	الترتيب	بطاقة الكتاب
كتب شروح الحديث	ابن حجر، أحمد بن علي	14	فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، الناشر: دار الرسالة العالمية، (دمشق/سوريا)، الطبعة الأولى، (1434هـ/2013م).
	الخطابي، أبي سليمان حمد بن محمد	15	معالم السنن، تحقيق: محمد راغب الطباخ، الناشر: المطبعة العلمية، (حلب/سوريا)، الطبعة الأولى، (1351هـ/1932م).
	النووي، محي بن شرف	16	صحيح مسلم بشرح النووي، الناشر: مؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، (1414هـ/1994م).
		17	صحيح مسلم بشرح النووي، تحقيق: سيد عبد رب الرسول، (دط، دت).
كتب علوم الحديث	أحمد شاكر	18	الباعث الحثيث شرح مختصر علوم الحديث، تحقيق: علي بن حسن الحلبي، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، (الرياض/السعودية)، الطبعة الأولى، (1417هـ/1996م).
	ابن حجر	19	النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: ربيع بن هادي عمير، الطبعة الأولى، (1404هـ/1984م).
		20	نزهة في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الناشر: فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة الأولى، (1422هـ/2001م).
	الخطيب البغدادي، أحمد بن علي	21	الكفاية في علم الرواية، (دط، دت).

الفن	الكاتب	الترتيب	بطاقة الكتاب
كتب علوم الحديث	الخطيب البغدادي، أحمد بن علي	22	الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف، (الرياض/السعودية)، (دط)، (1403هـ/1983م).
	الدارقطني، أبي الحسن علي بن عمر	23	الإلزامات والتتبع، تحقيق: مقبل بن هادي الوادعي، الناشر: دار الكتب العلمية، (بيروت/لبنان)، الطبعة الثانية، (1405هـ/1985م).
	ابن دقيق، تقي الدين	24	الإقتراح في بيان الإصطلاح، الناشر: شركة دار المشاريع، الطبعة الأولى، (1427هـ/2006م).
	رسلان، محمد بن سعيد	25	الوضع في الحديث وجهود العلماء في مواجهته، الناشر: دار الفرقان المصرية، (دط، دت).
	السيوطي، جلال الدين	26	تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: مكتبة الكوثر، (بيروت/لبنان)، الطبعة الثانية، (1415هـ).
	ابن الصلاح	27	معرفة أنواع علم الحديث، تحقيق: عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، (بيروت/لبنان)، الطبعة الأولى، (1423هـ/2002م).
	ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان	28	علوم الحديث لابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر المعاصر، (دمشق/سوريا)، (دط، دت).

الفن	الكاتب	الترتيب	بطاقة الكتاب
كتب علوم الحديث	طاهر بن صالح بن أحمد	29	توجيه النظر إلى أصول الأثر، الناشر: المطبعة الجمالية، (مصر)، الطبعة الأولى، (1322هـ/1910م).
	العقيلي	30	كتاب الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي أمين القلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية، (بيروت/لبنان)، الطبعة الأولى، (دت).
	عمرو عبد المنعم سليم	31	شرح الموقظة في مصطلح الحديث، الناشر: دار عباد الرحمان، (مصر)، الطبعة الأولى، (1432هـ/2011م).
	محمود الطحان	32	تيسير مصطلح الحديث، الناشر: مركز الهدى للدراسات الإسكدرية، (دط)، (1415هـ).
	النووي، محي الدين بن شرف	33	التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، تحقيق: محمد عثمان، الناشر: دار الكتاب العربي، (بيروت/لبنان)، الطبعة الأولى، (1405هـ/1985م).
	النيسبوري، أبي عبد الله محمد	34	معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه، تحقيق: أحمد بن فارس السلوم،الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع،(الرياض/ السعودية)، الطبعة الثانية،(1431هـ/2010م).
	الهمداني، أبي بكر محمد بن موسى	35	الاعتبار في الناسخ والمنسوخ في الحديث، تحقيق: أحمد طنطاوي، الناشر: دار ابن حزم،(بيروت/لبنان)، الطبعة الأولى(1422هـ/2001م).

ثالثا: مدونات الفقه والأصول والفتاوى			
مدونات الفقه			
الفن	الكاتب	الترتيب	بطاقة الكتاب
كتب المالكية	خليل بن اسحاق الجندي المالكي	36	التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، تحقيق: أحمد بن الكريم نجيب، الناشر: دار نجيوبية، (القاهرة، مصر)، الطبعة الأولى،(1429هـ/2008م).
	ابن عبد البر، أبي عمر بن عبد الله	37	الاستذكار، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار قتيبة، (دمشق/ بيروت)، الطبعة الأولى، (1414هـ/ 1993م).
	مالك، بن أنس	38	المدونة الكبرى رواية الامام سحنون بن سعيد، الناشر: وزارة الشؤون الاسلامية والاوقاف والدعوة والارشاد،(السعودية)،(دط، دت).
كتب الحنفية	الزيلعي، جمال الدين أبي محمد	39	نصب الراية لأحاديث الهداية، تحقيق: محمد عوامة، الناشر :مؤسسة الريان،(جدة/ السعودية)، (دط، دت).
	ابن همام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد	40	شرح فتح القدير، الناشر: المطبعة الكبرى الاميرية،(مصر)، الطبعة الأولى،(1315هـ).
كتب الشافعية	الشافعي، محمد إدريس	41	الأم، تحقيق: محمد زهري النجار، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية،(مصر)، الطبعة الأولى،(1381هـ/1961).
كتب الحنابلة	ابن قدامة: موفق الدين أبي عبد الله	42	المغني، تحقيق: عبد الله بن المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو.

الفن	الكاتب	الترتيب	بطاقة الكتاب
كتب أخرى	الألباني، محمد ناصر الدين	43	تمام المنة في التعليق على فقه السنة، الناشر: دار الراية، الطبعة الثانية، (دت).
	الفندلاوي، لأبي الحجاج	44	تهذيب المسالك في نصرة مذهب مالك، تحقيق: أحمد البوشيخي، الناشر: دار المغرب الاسلامي، الطبعة الأولى،(1430هـ/2009م).
	عمر سليمان الأشقر	45	المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، دار النفائس، الأردن، الطبعة الثانية،(1418هـ/1998م).

أصول الفقه			
الفن	الكاتب	الترتيب	بطاقة الكتاب
أصول الفقه	الآمدي	46	الإحكام في أصول الأحكام، تعليق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: دار الصميعي، الطبعة الأولى،(1424هـ/2003م).
	الباكستاني، زكريان غلام	47	من أصول الفقه على منهج أهل الحديث، الناشر:(دار الخراز)، الطبعة الأولى،(1423هـ/2002م).
	السرحسي، أحمد بن سهل	48	أصول السرخسي، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، الناشر: دار الكتب العلمية،(بيروت/ لبنان)، الطبعة الأولى،(1414هـ/1993م).
	السمعاني، أبي منصور بن محمد	49	قواطع الأدلة في أصول الفقه، تحقيق: عبد الله بن حافظ الحكمي،الناشر: فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة الأولى،(1419هـ/1998م).
	الشاطبي، أبي اسحاق ابراهيم	50	الموافقات، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار بن عفان،(السعودية)، الطبعة الأولى،(1417هـ/1997م).

الفن	الكاتب	الترتيب	بطاقة الكتاب
أصول الفقه	الشوكاني، محمد بن علي	51	إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: أبي حفص سامي بن العربي، الناشر: دار الفضيلة، (الرياض/ السعودية)، الطبعة الأولى،(1421هـ/2000م).
	عبد الكريم زيدان	52	الوجيز في أصول الفقه، الناشر: مؤسسة قرطبة، الطبعة السادسة،(دت).
	عبد الكريم بن علي النملة	53	المهذب في علم أصول الفقه المقارن، الناشر: الرشد،(الرياض/السعودية)، الطبعة الأولى،(1420هـ/1999م).
	علي بن الحبيب ديدي	54	مذكرة في أصول الفقه المالكي، الناشر: دار العوادي، (دط)، (2012م).
	محمد خضري بك	55	أصول الفقه ، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى، (مصر)، الطبعة السادسة،(1389هـ/1969م).
	مشهور بن حسن آل سلمان	56	التحقيقات والتنقيحات السلفيات على متن الورقات، الناشر: دار الامام مالك، (أبو ظبي/ الامارات)، الطبعة الاولى،(1426هـ/2005م).
	محمد أمين الشنقطي	57	مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر،إشراف بكر بن عبد الله بوزيد، الناشر: دار عالم الفوائد، (مكة المكرمة/ السعودية)، الطبعة الأولى، (1426م).
	نور الدين الخادمي	58	تعليم علم أصول، الناشر: مكتبة العبيكات، (الرياض/ السعوية)،الطبعة الثانية، (1426هـ/ 2005م).
	وهبة الزحيلي	59	أصول الفقه الاسلامي، الناشر: دار الفكر،(دمشق/ سوريا)، الطبعة الاولى،(1406هـ/ 1986م).

الفتاوى		
ابن تيمية، أحمد	60	مجموع الفتاوى، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر:مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، (السعودية)،(دط)،(1425هـ/2004م).

رابعا كتب مختلفة ومتعددة		
الكاتب	**الترتيب**	**بطاقة الكتاب**
ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم	61	رفع الملام عن الأئمة الأعلام، الناشر:الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد،(الرياض/السعودية)،(1413هـ).
	62	منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، تحقيق: محمد رشاد سالم، الطبعة الأولى،(1406هـ/1986م).
	63	درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: محمد رشاد سالم، الناشر: إدارة الثقافة واستر بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية، الطبعة الثانية،(1411هـ/1991م).
التلمساني، الشريف أبي عبد الله	64	مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، تحقيق: محمد علي فركوس، الناشر: مؤسسة الريان،(مكة المكرمة/السعودية)، الطبعة الاولى،(1419هـ/1998م).
الحطيب البغدادي، أحمد بن علي	65	شرف أصحاب الحديث ونصيحة أهل الحديث، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، الناشر: مكتبة ابن تيمية،(القاهرة/ مصر)، الطبعة الأولى،(1417هـ/1996م).

الكاتب	الترتيب	بطاقة الكتاب
عبد الكريم إسماعيل صباح	66	الحديث الصحيح ومنهج العلماء المسلمين في التصحيح، الناشر: مكتبة الرشد، (الرياض/السعودية)، الطبعة الأولى، (1419هـ/1998م).
عبد المحسن بن حمد العباد البدر	67	كتب ورسائل عبد المحسن بن حمد العباد البدر، الناشر: دار التوحيد، (الرياض/السعودية)، الطبعة الأولى، (1428هـ).
ابن القيم	68	إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: مشهور بن حسن، الناشر:دار ابن الجوزي، (السعودية)، الطبعة الأولى،(1423هـ).
محمد علي قاسم العمري	69	دراسات في منهج النقد عند المحدثين، الناشر: دار النفائس، الأردن، (دط، دت).
متولي البراجيلي	70	معالم منهج الشيخ أحمد شاكر في نقد الحديث، الناشر: مكتبة السنة،(القاهرة/مصر)، الطبعة الأولى،(1434هـ/2013م).
المعلمي عبد الرحمن بن يحي	71	الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، الناشر:عالم الكتب بيروت،(دط،دت).
محمد أبو زهرة	72	ابن حزم حياته وعصره أراؤه وفقه، الناشر: دار الفكر العربي،(القاهرة)، (دط،دت).
محمد لقمان السلفي	73	اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندا ومتنا ودحض مزاحم المستشرقين وأتباعهم، الناشر: دار الداعي للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، (1420م).

الكاتب	الترتيب	بطاقة الكتاب
نجم عبد الرحمن خلف	74	نقد المتن بين صناعة المحدثين ومطاعن المستشرقين، الناشر: مكتبةالرشد،(السعودية)، الطبعة الأولى، (1409هـ/1999م).
الكفوي، أبي البقاء أيوب بن موسى	75	الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة، (بيروت/ لبنان)، الطبعة الثانية،(1419هـ/1998م).
ابن منظور، أبي الفضل جمال الدين	76	لسان العرب، الناشر: دار صادر، (بيروت/ لبنان)،(دط،دت).
	77	لسان العرب ضبطه ونصه على حواشيه رشيد القاضي، الناشر: دار الأبحاث، (الجزائر)، الطبعة الأولى،(2008م).
الذهبي، أبي عبد الله شمس الدين	78	سير أعلام النبلاء، تحقيق: حسان عبد المنان، الناشر: بيت الأفكار الدولية،(لبنان)، (دط)،(2004م).
الزركلي خير الدين	79	الأعلام قاموس تراجم، الناشر: دار العلم للملايين،(بيروت/ لبنان)، الطبعة الخامسة عشر،(2002م).
السبكي تاج الدين أبي نصر	80	طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو ومحمود محمد الطناحي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، (د ط، ط ت).
الطبري، أبي جعفر محمد	81	تاريخ الطبري تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعارف،(مصر)، الطبعة الثانية.

الكاتب	الترتيب	بطاقة الكتاب
بدر بن محمد بن محسن العماش	82	أشهر وجوه نقد المتن عند شيخ الاسلام، ابن تيمية، نشر بمجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، الجزء 18،(العدد33)، ربيع الأول(1425هـ).
عبد الرحمن بن محمد العيزري	83	جهود الشيخ المعلمي في نقد المتن الحديثي، مجلة الأندلس للعلوم الانسانية والاجتماعية،(العدد15)، (المجلد16)، (يوليو، سبتمبر 2017م)
قيصر حمد عبد مهيدي الحلبوسي	84	أصول الفقه وأثره في علوم الحديث، ملحق مجلة كلية الشريعة، العدد الثالث، مؤتمر علم أصول الفقه وصلته بالعلوم الأخرى.
أحمد محمود عبد الوهاب الشنقيطي	85	خبر الواحد وحجيته، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستر، اشراف أحمد موسى أبو الحمد، فرع أصول الفقه بقسم الدراسات العليا جامعة الملك عبد العزيز، سنة(1398هـ/1977م).
أميرة الصاعدي	86	القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، اشراف محمد سعيد بن حسن بخاري ومحمد بن علي بن إبراهيم قسم الكتاب والسنة، جامعة أم القرى، سنة(1414هـ/1994م).
إبراهيم بن محمد السعوي	87	نقد المتن عند المحدثين دراسة نظرية وتطبيقية، إشراف بندر بن نافع العبدلي.

الكاتب	الترتيب	بطاقة الكتاب
بلال فيصل خليل البغدادي	88	علل الأصوليين في رد متن الحديث والاعتذار عن العمل به دراسة أصولية فقهية حديثية، سلسلة الرسائل الجامعية (21)، رفع عبد الرحمن النجدي www.moswarat.com
الجيزاني محمد بن حسين بن حسن	89	معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، رسالة دكتوراه، اشراف عمر بن عبد العزيز، نوقشت في جامعة الاسلامية بالمدينة المنورة بتاريخ (1415/1/25هـ).
حميد قوفي	90	دراسات في مناهج المحدثين(محاضرات في منهج النقج)، قسم الكتاب والسنة، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الاسلامية.
قبلي هني	91	فقه الحديث بين التأصيل والتطبيق من خلال نظرية المقاصد الشرعية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، اشراف عبد القادر سليماني، جامعة واهران، قسم العلوم الاسلامية، بتاريخ(1434هـ/2013م-1435هـ/2014م).
معتز الخطيب	92	رد الحديث من جهة المتن دراسة في مناهج المحدثيين اشراف نور الدين عتر، أطروحة الدكتوراه في السنة وعلوم الحديث بجامعة أم درمان الاسلامية ، نوقشت بدمشق بتاريخ(2009/7/28م).

الروابط الالكترونية		
العنوان	**الترتيب**	**الرابط**
الفتاوى الحديثية وعلومه في الفرق بين المحدث والفقيه ومدى التلازم بينهما، لمحمد علي فركوس	93	Ferkous .com /hine/ ?

الفهـــارس العامـــــة

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الشكر والعرفان	
الإهداء	
المقدمة	(أ-ح)
المدخل التمهيدي	10
الفصل الأول: حد المتن ومفهوم النقد وسيماتها عند المحدثين والأصوليين	14
المبحث الأول: التعريف بمدرسة المحدثين والأصوليين والفروق المنهجية بينهما	15
المطلب الأول: تعريف مدرسة المحدثين	16
المطلب الثاني: تعريف مدرسة الأصوليين	17
المطلب الثالث: الفروق العلمية بين منهجي المحدثين والأصوليين في دراسة السنة النبوية	18
المبحث الثاني: تعريف المتن ومعالم العناية به عند المحدثين والأصوليين	27
المطلب الأول: تعريف المتن لغة واصطلاحا	28
المطلب الثاني: عناية منهج المحدثين والأصوليين بالمتن	28
المبحث الثالث: تعريف النقد الحديثي لغة واصطلاحا	35
المطلب الأول: تعريف النقد الحديثي لغة واصطلاحا	36
المطلب الثاني: نشأة النقد الحديثي ورد شبهات	37
الفصل الثاني: معايير نقد المتون بين الصناعة الحديثية والعمل الفقهي	45
المبحث الأول: تعريف المعايير وثمرتها في النقد الحديثي	46
المطلب الأول: تعريف المعايير لغة واصطلاحا	47
المطلب الثاني: ثمرة المعايير العلمية في توجيه النقد عند المحدثين	48
المبحث الثاني: تعريف التعليل وتطبيقاته بين أهل الحديث والفقه	49
المطلب الأول: تعريف التعليل لغة واصطلاحا	50
المطلب الثاني: تطبيقات العلة على المتون بين المحدثين والأصوليين	53

المبحث الثالث: معايير منهج المحدثين في نقد المتون	58
المطلب الأول: مخالفة الحديث لصريح القرآن	59
المطلب الثاني: مخالفة الحديث لصريح الأحاديث الصحيحة	63
المطلب الثالث: مخالفة الحديث لصريح العقل	66
المبحث الرابع: معايير منهج الأصوليين في نقد المتون	70
المطلب الأول: مخالفة الحديث القياس	71
المطلب الثاني: مخالفة الحديث عمل أهل المدينة	74
المطلب الثالث: مخالفة الحديث مما تعم به البلوى	77
الخاتمة	81
الفهارس العامة	83
فهرس الآيات القرآنية	84
فهرس الأحاديث	86
فهرس الأعلام والمترجم لهم	88
فهرس المصادر والمراجع	89
فهرس الموضوعات	103
ملخص الرسالة	105

ملخـــص الرسالـــــة

إن منهج النقد الحديثي للمتون علم دقيق لا يقوم به إلا من خصه الله دقة العلم وحسن الفهم.

إذ المتون الحديثية عليها مدار الأحكام الشرعية بعد كتاب الله عز وجل حيث بينا جهود مدرسة المحدثين ومدرسة الأصوليين في عنايتهم بالمتون.

فأهل الحديث عملهم على المتون مبني على التصحيح والتضعيف، أما أهل الأصول فمبني على استنباط القواعد والأحكام وقد تطرقنا إلى إبراز نشأة النقد الحديثي ورد شبهات المستشرقين حوله كما تناولت الدراسة باب التعليل عند المحدثين والأصوليين من خلال تطبيقات"نماذج" على المتون فأثمرت بيان الفروق بينهما.

وكان الهدف المرجو من بحثنا هذا معرفة المعايير المعتمدة في النقد الحديثي بين الصناعتين الحديثية والأصولية واثمارهما في الفقه الإسلامي.

The summing up

Nowadays the modern critics of the fundamental theme and laws of God is a professional science having its source among people whom God Almighty has endowed with popper and sure judgment of the facts.

Since it is clear that the modern theme and texts evolved, point to liturgical texts and theme, both found is Godly Book. They are confronted by the modern school and the fundamental school.

Scholars of Hadiths whose science is based the cultivation of the evaluation of the Hadiths while the jurist fundamentalists lay on the evaluation game of parity or syllogisms to establish their force of law.

We have, -thanks to the merits of this school and to its modern critics- been able to confound the Orientalist writers on their numerous, so called: “denial of justice”.

This study has permitted to establish an analyzing project between the modernists and the fundamentalists by the establishing a difference between the two schools.

The avowed aim of the study was to establish the criteria explicitly designed by the technical criteria, be they fundamental or modern, that the “Fikh” –the law- has developed within itself.